DOI: https://doi.org/10.51930/jcois.21.76.0511

كتاب تربية الأولاد للشيخ الإمام العالم العلامة الأديب الفاضل الشهابي شهاب الدين أحمد الحجازي تغمده الله برحمته

The book on raising children by Sheikh Imam, the scholar, scholar, and eminent writer Al-Shehabi Shihab Al-Din Ahmed Al-Hejazi, may God have mercy on him

الأستاذ المشارك الدكتور بدر الدريس

Kitāb tarbiyat al-awlād lil-Shaykh al-Imām al-ʻālam al-ʻallāmah al-adīb al-Fāḍil al-Shihābī Shihāb al-Dīn Aḥmad al-Ḥijāzī taghammadahu Allāh bi-raḥmatih

قسم الدراسات الإسلامية – كلية التربية الأساسية

الهيئة العامة للتعليم التطبيقي

الايميل: dr.bader72@yahoo.com

This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.

الملخص:

وكان من أسباب اختيار المخطوطة التي بين أيدينا بعنوان «تربية الأبناء» للشهابي شهاب الدين أحمد الحجازي، توضيح مكانة مؤلفه، وإبراز ما فيه من نفيس ودرر. غرس القيم والأخلاق الحميدة في نفوس الأبناء على المنهج النبوي. وفاءً لواجبنا تجاه علمائنا الكرام من ذوي الفضل والسبق.

وقد ترجم العلامة الشهابي، وتم شرح محتوى المخطوطة التي تضمنت عدداً من الآداب والفضائل والأخلاق في تربية الأبناء، بأسلوب نثري أدبي فصيح وراقي. مما جعل هذه المخطوطة متميزة باعتبارها كنزًا عظيمًا للآباء والمربين والمعلمين والمعلمين، وكذلك للأطفال وأبنائهم، مع التأكيد على مشاركة الذكور

والإناث في تقديم النصح والإرشاد، في ظل ضوابط الشريعة الإسلامية والشريعة الإسلامية. الهداية النبية النبيلة.

وفي الخاتمة والتي تضمنت العديد من النتائج والتوصيات: منها: أن الحاجة إلى هذه الآداب والفضائل والأخلاق أصبحت في عصرنا الحاضر أكثر إلحاحا مما كانت عليه في عصر الشهابي، ويجب الاهتمام ببذل الجهود التربوية. لضمان تخريج أجيال جديدة. أن تكون نافعة لنفسها وأسرتها ومجتمعها وأمتها.

الكلمات المفتاحية: تربية/ ابناء/ شهابي/شهاب

تاريخ استلام البحث : ٢٠٢٣/١٢/٢	تاريخ قبول النشر: ٢٠٢٣/١٢/٢٩

المقدمة

الحمد لله وكفى وصلاة وسلاماً على عباده الذين اصطفى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. وبعد:

فالرسالة التي بين أيدينا الموسومة بـ"تربية الأولاد" للشهابي شهاب الدين أحمد الحجازي، صاحب القدم الراسخة في العلم والأدب والفنون العديدة، والمصنفات الكثيرة المتنوعة؛ والتي منها هذه الرسالة القيمة؛ ولقيمتها العلمية والأدبية أقدمت على استخراجها لأسباب، منها:

- مكانة مؤلفها العلامة أحمد الحجازي العلمية والأدبية، وتراثه الزاخم بالمصنفات.
- ما تحمله هذه الرسالة من نفائس ودرر في غرز القيم والأخلاق الحميدة في نفوس الأولاد على المنهج النبوي.
- القيام بالواجب الذي أنيط بنا تجاه العلماء الذين رفع الله تعالى شأنهم في القرآن الكريم، وبين لنا النبي (صلى الله عليه وسلم) فضلهم العظيم.

لذا قمت بترجمة العلامة شهاب الدين أحمد الحجازي، إذ نالت شهرته الآفاق، وقام العلماء من بعده بتدوين سيرته، والاهتمام بتراثه جمعاً ودراسة واختصاراً، ومن أهم من ترجم له: ابن تغري بردي في المنهل الصافي

والمستوفي بعد الوافي، والإمام السيوطي في نظم العقيان في أعيان الأعيان، والعلامة الزركلي في أعلامه، وغيرهم. فقمت بوضع ترجمة له من هذه الكتب وغيرها.

محتوى المخطوط:

يحتوي هذا المخطوط على جملة من الآداب والفضائل والأخلاق في تربية الأولاد، وحث الآباء على ترويض الأبناء عليها، فقام الشهابي بجمع هذه الأمور بأسلوب أديب بليغ أريب؛ مؤكداً أن الصبي أمانة عند والديه، فإذا التزم الصبي ذلك شاركه أبواه في الأجر.

وأول ما بينه أن الذكور والإناث مشتركون في توجيه النصح والإرشاد، ثم نبه الآباء على أول الصفات التي تظهر على الأبناء كشره الطعام، وكيفية التعامل معها بذكر آداب الطعام، مبيناً آثار كثرة الطعام.

ثم عرج بالحديث عن آداب اللباس، ثم آداب التعلم، وذلك بحسب مراحل الصبي العمرية، وبم يُبدأ به من أنواع العلم، وأهمية البدء بالقرآن الكريم؛ عارضاً لاختلاف العلماء في سن الصبي وقتذاك، محذراً الآباء من تعلم البنات الكتابة، وسورة يوسف، والشعر.

ثم عرج بالحديث عن أدب التواضع في الجلوس والمشي والحديث وأصدقاء الآباء واللعب. وخص فصلاً للحديث عن مراعاة اليتيم. ثم عقد فصلاً للحديث عن آداب الصلاة والصوم والحلال والحرام. وكيفية تعليم الصبي ذلك. وبين أثر التفريط في أدب الأبناء، والأثر المترتب على مراعاة الأبناء في الآداب السابقة.

وختم الشهابي مخطوطته بالحديث عن وصية عتبة بن أبي سفيان لمؤدب ولده.

قلت: الحاجة ماسة إلى مثل هذه الآداب والفضائل والأخلاق في عصرنا الحاضر أكثر مما هي عليه في عصر الشهابي، فلم يكن لديهم ما لدينا، من فضائيات وسماء مفتوحة، غزت عالمنا الإسلامي، فالحفاظ على الهوية الإسلامية بالتزام هذه الآداب ملح جداً وضروري؛ لأجل ذلك قمت بدراسة وتحقيق هذا المخطوط رجاء الإسهام - ولو بشيء ضئيل- في خدمة هذا الدين والحفاظ على أبنائنا وبناتنا من براثن الفتن التي تموج كموج البحر، والله المستعان وبه الثقة، وعليه التكلان.

منهج الشهابي في تربية الأولاد:

قام الشهابي (رحمه الله) بجمع كل ما يتعلق بتربية الأولاد من أحاديث وآثار بطريقة أدبية نثرية، فبدأ رسالته بالتذكير بأن الأبناء أمانة لدى والديهم؛ لقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ**﴾ التحريم:٦.

ثم عقد الآداب التي تجب على الآباء مراعاتها في فصول، مراعياً المراحل العمرية للأبناء، وهي على النحو التالي:

أولاً: بيّن وجوب المساواة بين الذكور والإناث في الأدب.

ثانياً: أول ما يظهر على الأولاد من الصفات.

ثالثاً: آداب الطعام.

رابعاً: الآثار السيئة لكثرة الطعام.

خامساً: آداب اللباس.

سادساً: آداب التعليم.

سابعاً: أدب التواضع في الجلوس والمشي والحديث وأصدقاء الآباء واللعب.

ثامناً: أدب مراعاة اليتيم.

تاسعاً: آداب الصلاة والصوم والحلال والحرام.

عاشراً: أثر التفريط في أدب الأولاد.

حادي عشر: أثر الأدب في تربية الأولاد.

ثاني عشر: وصية عتبة بن أبي سفيان لمؤدب ولده.

وصف المخطوط:

لم أقف لهذا المخطوط على نسخ غير هذه النسخة، الكائنة بدار الكتب الظاهرية الأهلية بدمشق، إذ كتب على غلافها: "ملكه من فضل ربه الرحيم الغفار مصطفى ولد الحاج إبراهيم العطار في أواخر صفر الخير سنة ١١٥١هـ، ثم ملكه من بعده ولده إبراهيم في نصف محرم سنة ١١٩٧هـ، ثم ملكه من بعده مصطفى ابن الحاج علي العطار في غرة صفر".

وبجانب اسم الكتاب ومؤلفه في اللوحة الثانية وجد مكتوباً "وقف هذا الكتاب الحاج مصطفى الحلبي على من يقرأ فيه ابتغاء مرضاة الله، ورد في شوال سنة ١٣٤٥هـ". وذكر الواقف عدداً من الرسائل تضمنها وقفه.

وجاءت هذه الرسالة "تربية الأولاد" في خمسة ألواح، بخط واضح. وجعل في مقدمة كل أدب "فصل"، وعددها اثنا عشر فصلاً. بدأها بقوله: بسم الله الرحمن الرحيم، وبه نستعين، الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، وبعد: فهذه مقدمة في رياضة الأولاد وتأديبهم وتربيتهم. وختمها بقوله: تم بحمد الله تعالى وعنايته، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم.

عملي في تحقيق المخطوط:

١- قمت بترجمة الشهابي شهاب الدين الحجازي.

٢- قمت بنسخ المخطوط وطباعتها على الحاسب الآلي.
٣- عزوت الآيات القرآنية إلى أماكنها، والأحاديث إلى مصادرها.
٤- قمت بضبط النصوص النبوية التي ذكرها المصنف.
٥- بينت درجة الحديث إن لم يكن في الصحيحين.
٦- عزوت الأقوال إلى قائليها، وما جهل قائله بينته.
٧- قمت بالتعليق على ما يحتاج إلى تعليق، مراعياً الاختصار.
٨- قمت ببيان غريب اللغة بالرجوع إلى كتب الشروح واللغة.
٩- قمت بإضافة عناوين فرعية تحت الفصول التي ذكرها المصنف، زيادة في الإيضاح.
١٠- ذيلت البحث بمجموعة من الفهارس؛ لتسهيل الوصول إلى المراد، وتشمل: فهرس الآيات القرآنية، وفهرس الأحاديث النبوية، وفهرس الأعلام، وفهرس الأماكن، وفهرس المصادر والمراجع، وأخيراً فهرس الموضوعات. متضمناً العناوين والفصول.

صور لصفحات النسخة المعتمدة للتحقيق

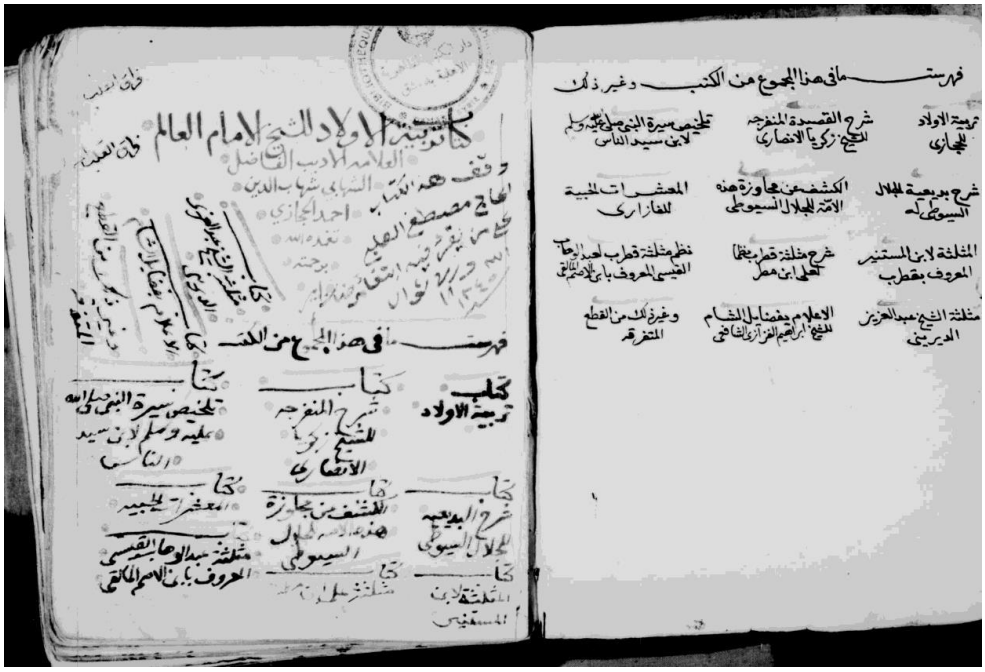

(١) معلومات المخطوط

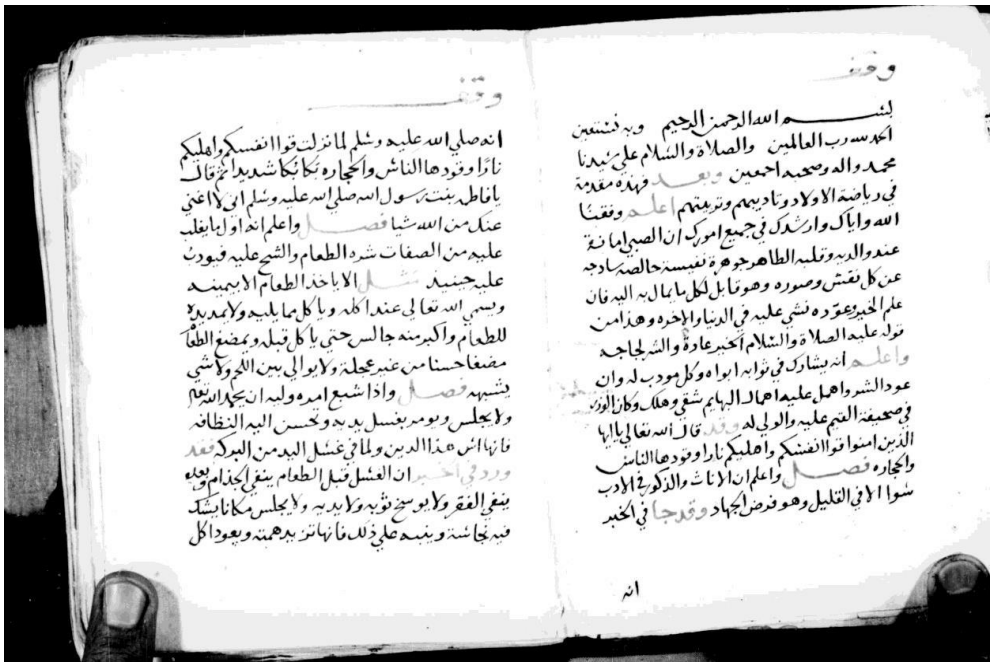

(٢) بداية المخطوط

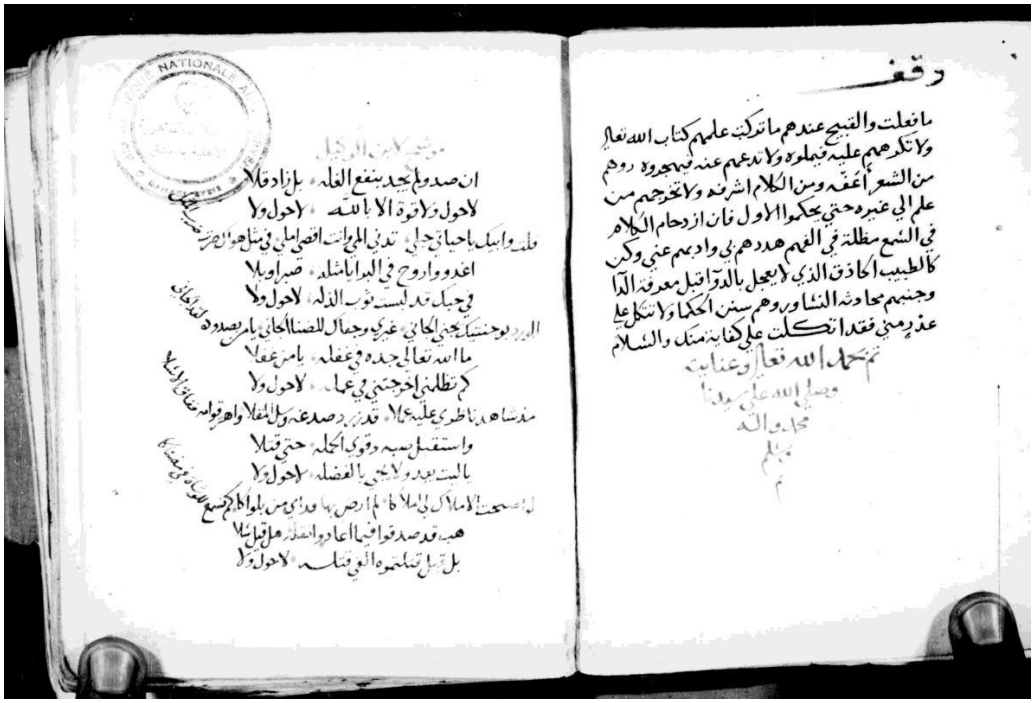

(٣) نهاية المخطوط

ترجمة المصنف

اسمه:

أحمد بن محمد بن علي بن حسن بن إبراهيم[١].

لقبه:

شهاب الدين الحجازي[٢].

كنيته:

أبو الطيب[٣].

نسبه:

ينسب الحجازي إلى قبيلة الخزرج من الأنصار، ويقال له أيضاً: "السعدي، العبادي، الحجازي الأصل المصري، الشافعي، برع في الشعر والأدب[٤].

مولده:

ولد بالقاهرة؛ قريب من البيبرسية، في السابع والعشرين؛ (٢٧) من شعبان سنة تسعين وسبعمائة (٧٩٠هـ، ١٣٨٨م). وطاف أبوه به يوم سابعه بجوانب القاهرة، تبركاً بآثار الصالحين[٥].

ثناء العلماء عليه:

أثنى عليه العلماء، فكان مما قيل فيه: "إنه عالم فاضل، بارع في الأدب، ظريف لطيف الذات، كثير النوادر، عشير الناس، حسن المحاضرة"[٦].

وقال عنه ابن تغري بردي: " العالم العلامة، الإمام الشيخ، بارع الفن، أحد شيوخ الأدب في مصر"[٧].

وأثنى السخاوي على حفظه قائلاً: "غاية في سرعة الحفظ"[٨].

نشأته:

كانت نشأت الحجازي بالقاهرة، وتردد على علمائها، آخذاً من معينهم، وقد حصلت له إجازات من عدد من شيوخها في علوم وفنون شتى.

شيوخه:

حصل الحجازي على إجازات في عدد من العلوم، على أيدي علماء أجلاء، منهم:

- **أبوه، والشيخ الزراتيتي:** أخذ عليهما القرآن مجودا، وقرأ على أبيه عدة روايات.
- **الشهاب الناصح:** لبس عنده الخرقة.

- **الشيخ الحافي**: تلقن عليه الذكر.
- **والشيخ كمال الدين الدميري، والشيخ البرماوي، والبيجوري**: أخذ عنهم الفقه.
- **وقاضي القضاة ولي الدين العراقي، وعلى الشيخ شمس الدين البرماوي، وعلى الشيخ برهان الدين البيجوري**: أخذ عنهم الحديث.
- **والشيخ الإمام العلامة ناصر الدين محمد بن أنس الحنفي إمام الحنفية**: أخذ عنه الفرائض بالمدرسة البيبرسية.
- **والعلامة عز الدين بن جماعة، والعلامة قاضي القضاة شمس الدين محمد الهساطي، والعلامة مجد الدين محمد الفيروزآبادي**: أخذ عنهم النحو والصرف والمعاني والبيان والمنطق.
- **والبساطي؛ والسيوطي؛ والشهاب المغراوي؛ وناصر الدين بن أنس؛ والحناوي**: أخذ عنهم علم أصول الفقه.
- **وناصر الدين البارنباري**: أخذ عنه العروض.

ومن شيوخه:

العلامة مجد الدين إسماعيل، ابن المقرئ اليماني صاحب عنوان الشرف، والعلامة الحافظ زين الدين العراقي، وشرف الدين أبو الطاهر محمد بن محمد بن عبد اللطيف الكويك، وقاضي القضاة شيخ الإسلام شهاب الدين بن حجر، وعز بن جماعة، وقاضي القضاة مجد الدين إسماعيل بن التركماني الحنفي، وأبو الحسن علي بن أبي المجد، ونور الدين علي أبي الحسن الهيثمي[٩].

تلاميذه:

تتلمذ على يدي الحجازي عدد من طلاب العلم، إذ قُرئ عليه، ما تحمله من فنون مختلفة، أجملهم السخاوي بقوله: "وتخرج به جماعة؛ وممن قرأ عليه المقامات: البدر بن المخلطة، وحدث بالبخاري وغيره مراراً، أخذ عنه الفضلاء، حملت عنه أشياء، وكتبت عنه من نظمه جملة، وقرض لي عدة من تصانيفي، بل أكثر من حضور الإملاء عندي"[١٠].

الحياة السياسية والفكرية والعلمية للعلامة الشهابي الحجازي:

أولاً: الحياة السياسية:

عاصر العلامة الشهابي عصر المماليك البرجية وكانوا من الشركس من عام (٧٨٤هـ) إلى

(٩٢٣هـ). وقد اعتلى عرش السلطان في ذلك العصر ثلاثة وعُشرون سلطاناً، وفي مائة وأربع وثلاثين سنة وأكثر. واختلفت الحياة السياسية فيه عن المماليك البحرية بأمور، منها:

- كون جميع سلاطينها من المماليك الشراكسة عرقياً، عدا اثنين يرجع نسبهما إلى الروم، وهما خشقدم، وتمربغا.
- تميز الحكم في دولة المماليك الشراكسة بأنه وراثي.
- وكان نجاح أي سلطان في المماليك البرجية، متوقفاً على نجاحه في توفيقه في ضرب الطوائف وكبار الأمراء بعضهم ببعض.
- اشتهر بعض سلاطين الدولة البرجية بحبهم للأدب ومجالسة العلماء، حتى اشتهروا بالتقوى والورع.
- لاقت دولة المماليك الشراكسة عناء من قسوة النزاع الدائم بين طوائف المماليك، وما نجم عن ذلك من قتال في الشوارع، تولد عنه جو حافل بالقلق وعدم الاستقرار، ولا سيما في شوارع القاهرة؛ حتى عجز السلاطين في ذلك الوقت عن كبح جماح ولاتهم.
- ومع ذلك نلحظ معظم سلاطين الدولة البرجية كانوا يعملون على القضاء على النزاع الداخلي وحصره، حتى لا تتمكن أي قوة خارجية من الشأن الداخلي، لكن لم يمنع ذلك من اطلاع معظم المسلمين في نهاية ذلك العصر على الدولة العُثمانية كمخلص[١١].

ثانيا: الحالة الفكرية والعلمية:

مما لا شك فيه أن الحالة السياسية لها أثر كبير في التوجيه الفكري، وكما يقال الناس على دين ملوكهم، ومع الاضطرابات التي شابت معظم ذلك العصر، إلا أنه لم يخل من سلاطين أولعوا بالعلم، ومنهم من اتصف بالزهد، ويعدّ ذلك العصر من العصور الذهبية التي مرت في التاريخ على المسلمين في الشام ومصر بخاصة، والعالم الإسلامي بعامة، ويرجع ذلك إلى الاتصال الوثيق بين الثقافة والفكر والأخلاق والعادات.

وفي مجمل الحياة الفكرية والعلمية السائدة في ذلك العصر، نشأ عالمنا الشهابي وترعرع، ومن الأدلة على الانتشار العلمي وازدهاره: حث المماليك وتشجيعهم للعلم؛ وترحيبهم بالعلماء، ومن الأدلة أيضاً توجه سلاطين المماليك إلى الإكثار من أبنية المدارس، والجوامع، والخوانك، وجعلها قبلة للعلماء، وطلاب العلم، لينهلوا منها العلم والفكر والثقافة[١٢].

مصنفاته:

أولاً: المخطوط:

١ - "**أجوبة اعتراضات ابن الخشاب على الحريري**": مخطوط[١٣].

٢ - "**القواعد المقامات من شرح المقامات**": مخطوط.

٣ - "**تخميس البردة**": مخطوط.

٤ - "**تربية الأولاد**" في الأخلاق: وهو مخطوطنا هذا[١٤].

٥ - "**حبيب الحبيب ونديم الكئيب**": مخطوط.

٦ - "**شرح المعلقات**": مخطوط[١٥].

٧ - "**كتاب العروض**": مخطوط.

٨ - "**كتاب النيل**": مخطوط.

٩ - "**مصنف في الألغاز والأحاجي**": مخطوط.

١٠ - "**نديم الكاعب والحبيب الجابب**": مخطوط[١٦].

١١ - "**نيل الرائد**": مخطوط.

ثانياً: المطبوع:

١ - "**التذكرة**" نحو سبعين جزءاً: مطبوع.

٢ - "**روض الآداب**": مختارات من القصائد المطولات ومن الموشحات والأزجال والمقاطيع والنثريات والحكايات: مطبوع[١٧].

٣ - "**قلائد النحور من جواهر البحور**": مطبوع[١٨].

٤ - " **اللمعة الشهابية من البروق الحجازية**": مطبوع.

٥ - "**جنة الولدان**": مطبوع[١٩].

٦ - "**كناس الحواري في الحسان من الجواري**": مطبوع.

٧ - "**أسنى المسائل في ما حسن من المسائل**": مطبوع.

وفاته:

توفي الحجازي (رحمه الله)؛ يوم الأربعاء، سابع (٧) رمضان. سنة خمس وسبعين وثمانمائة (٨٧٥هـ، ١٤٧١م). وتم دفنه بتربة تجاه الناصرية، فرج بن برقوق[٢٠].

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، وبعد: فهذه مقدمة في رياضة الأولاد وتأديبهم وتربيتهم.

اعلم وفقنا الله وإياك وأرشدك في جميع أمورك أن الصبي أمانة عند والديه، وقلبه الطاهر جوهرة نفيسة خالصة ساذجة عن كل نقش وصورة، وهو قابل لكل ما يمال به إليه؛ فإن عُلم الخير وعوّده نشأ عليه في الدنيا والآخرة، وهذا من قوله عليه الصلاة والسلام: "**الْخَيْرُ عَادَةٌ، وَالشَّرُّ لَجَاجَةٌ**[٢١]"[٢٢].

واعلم أنه يشارك في ثوابه أبواه وكل مؤدب له، وإن عود الشر وأهمل عليه إهمال البهائم شقي وهلك وكان الوزر في صحيفة القيم عليه والولي له، وقد قال الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ**﴾ التحريم:٦.

(التساوي بين الذكور والإناث في الأدب)

فصل:

واعلم أن الإناث والذكور في الأدب سواء إلا في القليل؛ وهو فرض الجهاد وقد جاء في الخبر أنه صلى الله عليه وسلم لما نزلت: ﴿**قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ**﴾ **بَكَا بُكَاءً شَدِيدًا، ثُمَّ قَالَ: "يَا فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم! إِنِّي لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا"**[٢٣].

(أول ما يظهر على الأبناء من الصفات)

فصل:

واعلم أنه أول ما يغلب عليه من الصفات شره الطعام والشح عليه، فيؤدب عليه حينئذ[٢٤]، مثل ألا يأخذ الطعام إلا بيمينه، ويسمي الله تعالى عند أكله، ويأكل مما يليه، ولا يمد يده للطعام وأكبر منه جالس حتى يأكل قبله، ويمضغ الطعام مضغاً حسناً من غير عجلة[٢٥]، ولا يوالي بين اللحم ولا شيء يشبهه[٢٦].

(آداب الطعام)

فصل:

وإذا شبع أمره وليه أن يحمد الله تعالى[٢٧]، ولا يجلس[٢٨]، ويؤمر بغسل يديه، وتحسن إليه النظافة فإنها أس هذا الدين، ولما في غسل اليد من البركة[٢٩].

فقد ورد في الخبر: أن الغسل قبل الطعام ينفي الجذام، وبعده ينفي الفقر[٣٠]، ولا يوسخ ثوبه ولا يديه، ولا يجلس مكاناً يشك فيه نجاسة، وينبه علي[٣١] ذلك فإنها تزيد همته[٣٢].

ويعود أكل الخبز وحده بلا إدام في كل وقت؛ فقد أجمعت الفلاسفة أن كل من كان أكثر طعامه الخبز يكون أكثر عقلاً وأوزن حلماً

وأسرع فهماً وأحدّ ذهناً لا سيما إذا كان مع الخبز حلاوة كالعسل أو التمر.

وقد جاء في الخبر "كلوا الخبز بالتمر، ولا تعلموا المنافقين، كما أوصاني جبريل عليه السلام"[٣٣].

(الآثار السيئة لكثرة الطعام)

فصل:

ويقبح عنده كثرة الأكل والنهمة[٣٤]، كما قال بعض الملوك لبعض العرب: "أتتخمون؟ قال: لا، قال: ولم ذلك؟ قال: لأنا إذا طبخنا أنضجنا، وإذا مضغنا دققنا، ولا نملأ المعدة ولا نخليها"[٣٥]، وقد جاء في الخبر "إذا امتلأت المعدة خرست الحكمة ونامت الفكرة، وقعدت الجوارح عن العبادة"[٣٦]. ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: "**الْمَعِدَةُ بَيْتُ الدَّاءِ، الْحِمْيَةُ رَأْسُ كُلِ دَوَاءٍ وأَصلُ كُلِ دَاءٍ البُردَةَ**[٣٧] **وَلِكُلِ جَسَدٍ مَاَ اْعتَادَ**"[٣٨] والبردة إدخال الطعام على الطعام قبل أن يهضم الأول[٣٩].

(آداب اللباس)

فصل:

ويحبب إليه من الثياب البيض دون غيرها[٤٠]، ومتى رأى على صبي من جنسه ثوباً حريراً أو ملوناً يقال له: ليس هذا من لباس الرجال ولا من يعبأ الله تعالى به[٤١].

وينبغي أن يدخل المكتب في آخر الأربع سنين؛ فقد قال بعض المشايخ بطوس وكان عالماً عابداً[٤٢] أنه جرب ذلك ما دخل صبي في هذا

السن إلا كان فقيهاً أو عابداً أو ذو شأن[٤٣]،

ولا تحفظ الصبي والصبية من الأشعار التي فيها ذكر العشق[٤٤]،

والحذر كل الحذر أن تعلم البنت سورة يوسف[٤٥]،

ولا تعلم الكتابة[٤٦]؛ ويحكى أنه مر حكيم بمعلم يعلم امرأة الكتابة فصاح عليه، وقال: لا تزيد النار حطباً. ويستحب أن يعلمها سورة النور[٤٧]،

ويحذر الشعر فإنه يغرس في قلوب الصبيان الفساد[٤٨].

(أدب التواضع في الجلوس، والمشي، والحديث، وأصدقاء الآباء، واللعب)

فصل:

ويمنع من الفرش الوطيئة[٤٩]، ويقبح عنده كشف الأطراف من جسده أجمع.

ولا يسرع المشي، ولا يفخر على أقرانه بشيء قط[٥٠].

(آداب التعليم)

فصل:

وإذا سمع منه كلمة قبيحة زجره ووبخه، ونظر إليه شزراً كالمغضب، وإذا سمع منه كلمة حسنة دعا له وشكره، وحسنها عنده، فإنه أميل

لقلبه إلى الخير حتى يأتي الحسن ويجتنب القبيح[٥١].

ويعوَّد التواضع والإكرام لأصحاب والده ولكل من هو أكبر منه[٥٢].

وإذا انصرف من المكتب أن يلعب لعباً جميلاً فإنه يريحه من تعب الأدب، فإن منع الصبي من اللعب وإكراهه على التعليم دائماً يميت قلبه، ويبطل ذكاؤه، وينغص عليه عيشه حتى يفكر في الحيلة في خلاصه، فربما كذب، وربما مرض، وربما هرب مما يحصر نفسه، ومثال الصبي في المكتب مثال المنافق في المسجد أو كالطير في القفص[٥٣].

(أدب مراعاة اليتيم)

فصل:

وقد قيل: إن ربيعة شيخ مالك بن أنس رضي الله عنه قال: "ينبغي أن يشتري لليتيمة من مالها تلعب به وهذا أمر عظيم"[٥٤].

(آداب الصلاة والصوم والحلال والحرام)

فصل:

وينبه على طاعة مُعلِّمه ولا يرد عليه إذا أمره بخير[٥٥]، ويؤمر بالصلاة قبل البلوغ، والصوم في بعض الأيام من رمضان فهو حسن[٥٦]، وقد قال مالك (رضي الله عنه) يؤمر بالصلاة قبل البلوغ، ولا يؤمر بالصوم إلا بعده[٥٧]، وَيُخَوَّف من السرقة، وأكل الحرام، والكذب، والخيانة، والفحش، وكل ما يعاب منه الرجل، فإذا نشأ على هذا لم يبلغ الحلم حتى يعلم أسرار الشريعة ويرى منه ما تقر به العين وتبتهج به النفس[٥٨].

(أثر التفريط في أدب الأبناء)

فصل:

إنه متى فرط فيه وأهمل أمره عسر بعد ذلك أدبه وثقل، وربما عق والديه، ورأي الصبي في نفسه أن ذلك بغض له، وقد قال بعضهم في ذلك:

علم بنيك من الآداب في الصغر ... حتى تقر بهم عيناك في الكبر
فإنما مثل الآداب يحفظها من ... عنفوان الصبا كالنقش في الحجر[٥٩]

وقد نبه صلى الله عليه وسلم بقوله: «**كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ..**"[٦٠].

وكان بعض الصالحين (رضي الله عنه) يقول: "إذا رأى رجلاً يسيء عمله أو صلاته: ما أخوفني على أهله؛ لأنهم يفسدون بأفعاله"[٦١]. وينبغي ألا يستحي الوالد والوالدة أن يعلما أولادهما الشريعة من كل شيء، قالت عائشة (رضي الله عنها): "**رَحِمَ الله نِسَاءُ الْأَنْصَارِ لَمْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أن يتغالين**[٦٢] **فِي أَمْرِ دِيْنَهُنَّ**"[٦٣].

وينبغي أن يجتهد في تأديب البنات؛ فقد أهمل الناس ذلك وتركوه حتى كأنهم ليسوا بمسؤلين[٦٤] في الآخرة ومحاسبين[٦٥]، وكأنما الذي أمروا به في البنات إنما هو نشر الكلل وإظهار الخلل، ونسوا قوله عليه الصلاة والسلام: "اطلعت ليلة أسري بي فإذا أكثر النار النساء، فقلت: يا جبريل ما بالهم؟ فقال: هن الكاسيات العاريات[٦٦] المائلات المميلات[٦٧]، لا يدخلن الجنة ولا يجدون ريحها، وريحها يوجد من خمس مائة عام"[٦٨].

وجاء عنه صلى الله عليه وسلم: "**لأن يؤدب أحدكم ولده خير له أن يتصدق عنه بألف**"[٦٩]. ثم قال "**أَدَّبَنِي رَبِّي فَأَحْسَنَ تَأْدِيبِي**"[٧٠].

(أثر الأدب في تربية الأبناء)

فصل:

والذي جربناه أنه ما قال أحد لمؤدب ولده: علمه الخط وزهد في القرآن، إلا خرج لا خط له ولا قرآن. ولا قال أحد: علمه القرآن أولاً، إلا خرج بهما جميعاً أي الخط والقرآن. وقال الشافعي رضي الله عنه: "إذا اجتمع في الصبي الحياء والرهبة رجي فلاحه"[٧١].

وقالوا: من تمام النعمة على الولد أن يعلمه والده الكتابة، والحساب، والسباحة[٧٢]. وقيل: إن في الصبي خمس خصال من الأبدال[٧٣]: "الخوف، وقلة الحقد، ودعاؤه مستجاب، ولم يكتب عليه شياء[٧٤]، وصاف القلب وقليل الذنوب".

وعن أنس (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) أنه قال: "من اشترى حاجة من السوق ودخل بها داره فبدأ بالإناث قبل الذكور نظر الله تعالى إليه، ومن نظر إليه أدخله الجنة"[٧٥]. وقيل: إن أول ما يدعو الرجل إلى الله أهله وولده يقولون: "ربنا خذ بحقنا منه فإنه ما علمنا ما نجهل، وكان يطعمنا الحرام ونحن ما نعلم، فيقتص لهم منه"[٧٦].

(وصية عتبة بن أبي سفيان لمؤدب ولده)

فصل:

وصية معاوية ابن[٧٧] أبي سفيان[٧٨] لمؤدب ولده قال: "يا عبد الصمد[٧٩] ليكن أول إصلاحك بني صلاح نفسك، فإن عيونهم معقودة بعينك، فالحسن عندهم ما فعلت، والقبيح عندهم ما تركت، علمهم كتاب الله تعالى ولا تكرههم عليه فيملوه، ولا تدعهم عنه فيهجروه، رووهم من الشعر أعفه، ومن الكلام أشرفه، ولا تخرجهم من علم إلى غيره حتى يحكموا الأول، فإن ازدحام الكلام في السمع مظلة في الفهم، هددهم بي، وأدبهم عني، وكن كالطبيب الحاذق الذي لا يعجل بالدواء قبل معرفة الداء، وجنبهم محادثة النساء، ورووهم سنن الحكماء، ولا تتكل على عذر مني، فقد اتكلت على كفاية منك. والسلام.

تم بحمد الله تعالى وعنايته، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم.

الخاتمة، وتشمل أهم النتائج والتوصيات

أولاً: أهم النتائج:

١- إن مخطوط تربية الأولاد، للشيخ الإمام العالم العلامة الشهابي شهاب الدين أحمد الحجازي (تغمده الله برحمته) يمتاز بأنه كنز كبير للوالديْن والمربين والمعلمين والمدرسين، وكذلك للأولاد فلذات الأكباد.

٢- إن العلامة الشهابي برع في توجيه هذه الآداب بأسلوب نثري بليغ، مراعياً المراحل العمرية؛ تشجيعاً للأبناء على الالتزام بالآداب والأخلاق والفضائل.

٣- أن العلامة الشهابي أكد أن الذكور والإناث مشتركون في توجيه النصح والإرشاد.

٤- أن العلماء الصالحين الذين يتبعون الهدي النبوي في تربية الأولاد لهم دور وفضل ينبغي دعمه وتأييده وتنميته.

٥- أن هناك علاقة بين آليات وأساليب تربية الأولاد والآثار المترتبة عليها.

٦- أن الاهتمام ببذل الجهود في+ التربية يضمن تخريج أجيال جديدة؛ لأنها هي الأثر الطيب الذي يتركه الإنسان.

٧- أن الأجيال التي تنال حظها من هذه الآداب المذكورة تكون نافعة لنفسها وأهلها ومجتمعها وأمتها.

٨- أن الحاجة ماسة إلى مثل هذه الآداب والفضائل والأخلاق في عصرنا الحاضر أكثر مما هي عليه في عصر الشهابي.

ثانياً: التوصيات:

١ - أوصي مسؤولي المؤسسات والهيئات المعنية بالمخطوطات بإبراز جميع المخطوطات الغائبة عن أيدي الباحثين في جميع المجالات، ومجال تربية الأولاد خصوصاً.

٢ - أوصي وزارات التربية، بالاهتمام بالمناهج التي تدرس في جميع المراحل التعليمية بحسب الفئات العمرية، وبما يتناسب مع الأهداف المرجوة لضمان نشوء جيل مؤدب بآداب الإسلام وأخلاقه.

٣ - أوصي جميع المشرفين التربويين في المدارس بمتابعة مدى التزام الطلاب بالسلوكيات المطابقة للشريعة الإسلامية، والنهج النبوي الشريف، وحياة الصحابة والسلف الصالح.

٤ - أوصي جميع الجامعات التي تضم الكليات الإنسانية، ولا سيما كليات التربية بتوجيه وتشجيع طلاب الدراسات العليا (الماجستير والدكتوراه) للاهتمام بتحقيق المخطوطات ذات الاهتمام بمناحي التربية عموماً، وتربية الأولاد خصوصاً.

٥ - أوصي وزارات الأوقاف والشؤون الإسلامية بتوجيه كل من العلماء، والخطباء، والوعاظ لتناول الموضوعات المتعلقة بتأديب الأولاد، في جميع الخطب والدروس والمواعظ، بحسب المناسبات التي تقتضي ذلك.

٦ - أوصي الباحثين والمختصين في مجال التربية بالعمل على إثراء المكتبة التربوية الإسلامية بالتأليف وتحقيق المخطوطات ذات الاهتمام، وبيان الآثار المفيدة التي تنتظرها المجتمعات الإسلامية، بل الأمة الإسلامية كلها.

٧ – أوصي المشتغلين بتحقيق المخطوطات زيادة الاهتمام بالمخطوطات ذات المضمون التربوي، خاصة ما يتعلق بتربية الأولاد؛ وتنقيح ما يجدونه من آراء متوافقة أو متخالفة مع النظريات التربوية الحديثة؛ بما يؤدي إلى تلاقح الآراء والأفكار لإنتاج وإنضاج نظريات تربوية جديدة تتوافق مع الأصل وتساير العصر.

أوصي علماء علم النفس وعلم الاجتماع وغيرهم من المعنيين بمجال تربية الأولاد أن يكون لهم دورهم في معايشة الواقع والتطورات المصاحبة للثورة التكنولوجية التي أثرت بقوة على سلوكيات وأفكار الأولاد في هذا العصر؛ ومتابعة الظواهر الغريبة على مجتمعنا الإسلامي، ووضع العلاجات الناجعة في ضوء شريعتنا الغراء، والنهج النبوي الشريف

هوامش البحث

(١) المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي، لابن تغري بردي (١٩٠/٢).

(٢) المنهل الصافي (١٩٠/٢)، الأعلام للزركلي (٢٣٠/١).

(٣) المنهل الصافي (١٩٠/٢)، نظم العقيان في أعيان الأعيان، للسيوطي (ص ٦٣).

(٤) نظم العقيان (ص ٦٤)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي (١٤٧/٢).

(٥) المنهل الصافي (١٩٠/٢)، نظم العقيان (ص ٦٤)، الضوء اللامع (١٤٧/٢)، الأعلام للزركلي (٢٣٠/١).

(٦) يوسف سركيس، معجم المطبوعات (١١٥١/٢).

(٧) المنهل الصافي (١٩٠/٢).

(٨) الضوء اللامع (١٤٧/٢).

(٩) الضوء اللامع (١٤٧/٢)، المنهل الصافي (١٩٠/٢، ١٩١)، نظم العقيان (ص٦٤).

(١٠) الضوء اللامع (١٤٨/٢).

(١١) الدولة المملوكية، ويكيبيديا الموسوعة الحرة.

(١٢) الحياة العلمية والثقافية في العصر المملوكي. إسلام أون لاين. **https://islamonline.net**.

(١٣) نظم العقيان (ص ٦٤).

(١٤) انظر: معجم التراث الإسلامي في مكتبات العالم المخطوطات والمطبوعات. المكتبة الإسلامية (ص٥٣٢). ولم أقف على من أشار إليه غير هذا.

(١٥) الأعلام (٢٣٠/١).

(١٦) تاريخ الأدب العربي (٨٧٦/٣).

(١٧) نظم العقيان (ص٦٤)، تاريخ الأدب العربي، لعمر فروخ (٨٧٦/٣).

(١٨) الأعلام للزركلي (٢٣٠/١).

(١٩) الأعلام للزركلي (٢٣٠/١).

(٢٠) نظم العقيان (ص٦٤)، الضوء اللامع (١٤٧/٢)، الأعلام للزركلي (٢٣٠/١).

(٢١) بين العلامة المناوي المراد من قوله: (الخير عادة) أي حرص النفس وتعودها على الخير من أصل الفطرة، فمن لم يكن في أصل فطرته جود وغيره من الصفات الحميدة، فليتعود عليه بالكلفة، ويعالج النفس بضدها إلى أن يحصل على غرضه، ويعلل ذلك بأن المداومة على العبادة، ومخالفة الشهوات تحسن صورة الباطن. والمراد من قوله: (والشر لجاجة) لاعوجاجه وحصول اضطراب النفس والكرب منه.
انظر: فيض القدير (٥١٠/٣).

(٢٢) أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٨٠/١) رقم (٢٢١)، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، وصححه ابن حبان في صحيحه (٣١٠)، وحسن الألباني إسناده في السلسلة الصحيحة (٦٥١).

(٢٣) أخرجه البخاري، كتاب الوصايا (١٩٢/١) رقم (٢٠٦)، باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب، ومسلم، كتاب الوصايا (٢٤٩/٦) رقم (٣٦٤٦)، باب إذا أوصى لعشيرته الأقربين بسندهما عن أبي هريرة قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾الشعراء: ٢١٤: «..... يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ، سَلِينِي بِمَا شِئْتِ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا».

(٢٤) بوب لهذا الأدب: الترمذي في سننه، أبواب الأطعمة (٥٩٠/٤)، باب كراهية كثرة الأكل. وبوب ابن ماجه في سننه، كتاب الأطعمة (١١١١/٢) باب الاقتصاد في الأكل وكراهية الشبع.

والذم الوارد في كثرة الأكل إنما هو لما يترتب عليه من التكاسل والتقصير في الطاعات، وما يكون في ذلك من تفويت الدرجات العالية، والمنازل السامية يوم القيامة، والسبب في ذلك كله التوسع في شهوات الدنيا، ويؤكد هذا المعنى حجة الإسلام الغزالي بقوله: "إذا رأى شره الطعام غالبا عليه ألزمه الصوم وتقليل الطعام، ثم يكلفه أن يهيئ الأطعمة اللذيذة ويقدمها إلى غيره وهو لا يأكل منها؛ حتى يقوي بذلك نفسه فيتعود الصبر وينكسر شرهه". الإحياء (٦٢/٣)

(٢٥) انظر في ذلك: أدب الطفولة بين القرآن الكريم والسنة، لعلي علي صبح (ص ٣٦).

(٢٦) جاء هذا الأدب: في حديث عمر بن أبي سلمة، كما في صحيح البخاري، كتاب الأطعمة (٦٨/٧) رقم (٥٣٧٦)، باب التسمية على الطعام والأكل باليمين. ومسلم في صحيحه، كتاب الأشربة (١٥٩٩/٣) رقم (٢٠٢٢)، باب آداب الطعام والشراب. قال كُنْتُ فِي حِجْرِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي: «يَا غُلَامُ، سَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ». وفي رواية: أَكَلْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَعَلْتُ آخُذُ مِنْ لَحْمٍ حَوْلَ الصَّحْفَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلْ مِمَّا يَلِيكَ».

(٢٧) هذا الأدب: أخرجه أبو داود، كتاب الأطعمة (٣٦٦/٣) رقم (٣٨١٥)، باب ما يقول الرجل إذا طعم. والنسائي، كتاب الأطعمة (٣٠٨/٦) رقم (٦٨٦٧)، باب القول بعد الشرب. من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ، وَسَقَى وَسَوَّغَهُ وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا».

(٢٨) هكذا في المخطوط. والمعنى أن لا يجلسه وليه حتى يغسل يديه بعد الفراغ من الطعام.

(٢٩) أدب غسل اليدين قبل الطعام وبعده: أخرجه أبو داود، كتاب الأطعمة (٣٧٦١)، باب في غسل اليدين قبل الطعام، والترمذي، أبواب الأطعمة (١٨٤٦)، باب ما جاء في الوضوء قبل الطعام وبعده. من حديث سلمان رضي لله عنه، قال: قَرَأْتُ فِي التَّوْرَاةِ أَنَّ بَرَكَةَ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «بَرَكَةُ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ، وَالْوُضُوءُ بَعْدَهُ»، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: (وَكَانَ سُفْيَانُ يَكْرَهُ الْوُضُوءَ قَبْلَ الطَّعَامِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ). وقال الترمذي: (لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث قيس بن الربيع، وقيس بن الربيع يضعف في الحديث). =

= لكن ثبت غسل اليدين بعد الطعام لا قبله كما في حديث ابن عباس عند الترمذي (١٨٤٧) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنَ الخَلَاءِ فَقُرِّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ، فَقَالُوا: أَلَا نَأْتِيكَ بِوَضُوءٍ؟ قَالَ: «إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ»: وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وكره الإمام مالك غسل اليد قبل الطعام؛ لكونه تشبها بالأعاجم. المنتقى شرح الموطأ (٢٤٧/٧).

وممن يرى استحباب غسل اليدين قبل الطعام: الإمام النووي، بشرط تيقن النجاسة. المنهاج (٤٦/٤).

(٣٠) هذا الخبر أخرجه الدولابي في الكنى والأسماء (١٧٨٨)، والقضاعي في مسند الشهاب (٣١٠) من حديث الحسن بن علي مُتَّصِلًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ يَنْفِي الْفَقْرَ، وَبَعْدَهُ يَنْفِي اللَّمَمَ، وَيُصِحَّ الْبَصَرَ». لكنه موضوع أورده الصغاني في الموضوعات (ص٦٦)، والفتني في تذكرة الموضوعات (ص١٤١).

(٣١) هكذا في المخطوط بالياء المنقوطة من تحت –المنقوصة–. والصواب بالألف المقصورة "على".

(٣٢) نحو هذا الأدب يحدثنا محمد منير مرسي أن ينهي الوالد ابنه عن الأعمال غير المستحسنة ولا سيما في المجالس، مثل البصاق والتثاؤب.

انظر: التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية (ص٣٧٠).

(٣٣) ورد هذا الأثر عن زيد بن ثابت؛ أخرجه الطبراني في الصغير (٨٨٢) بلفظ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الْخُبْزَ بِالتَّمْرِ...». ضعفه الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١/٥) بمحمد بن كثير بن مروان. وورد من حديث يوسف بن عبد الله بن سلام؛ أخرجه أبو داود كتاب الأطعمة (٣٨٣٠)، باب في التمر، والترمذي في الشمائل المحمدية (١٨٤) بلفظ: "رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَخَذَ كِسْرَةً مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ فَوَضَعَ عَلَيْهَا تَمْرَةً».... وحسن إسناده الحافظ ابن حجر كما في الفتح (٥٧١/١١)، وتعقبه الألباني في السلسلة الضعيفة (٤٧٣٧) بأن فيه يزيداً بن أبي أمية الأعور وهو مجهول. قلت: بل ضعيف جداً لجهالة يزيد الأعور، وإرسال يوسف كما في جامع التحصيل للعلائي (ص٣٠٤).

(٣٤) ذكر المناوي رحمه الآثار المترتبة على كثرة الأكل والنهمة فيه، أنه يؤدي إلى كثرة الشرب، والذي بدوره يؤدي إلى كثرة النوم، فيكسل الجسم، وبذلك تمحق البركة من العمر، فيفتر المرء عن عبادة ربه، فلا يؤبه له يوم القيامة به، فيكون مطروداً فيها جوعاناً حيراناً". وقريباً منه ذكره الأقفهسي عن بعض الحكماء وفيه: "ومن كثر نومه كثر لحمه، ومن كثر لحمه قسا قلبه....". آداب الأكل (ص٢٥).

ومما ينبغي التنبيه عليه أن الأكل يأخذ الأحكام التكليفية الخمسة، بحسب الحال، بين ذلك ابن الحاج في المدخل (٢١٨/١) فقال: "الأكل... على خمس مراتب: واجب ومندوب ومباح ومكروه ومحرم....

وذكر هذه الأحكام زين الدين الرازي وجعلها ثلاث مراتب، وهي: الفرض، والمباح، والحرام... انظر: تحفة الملوك (ص٢٧١).

(٣٥) بعض الملوك: هو عبد الملك بن مروان، وبعض العرب: هو أبو الزعيرة. انظر: عيون الأخبار لابن قتيبة الدينوري (٢٤٢/٣)، والعقد الفريد لابن عبد ربه (١٩/٨)، ونثر الدر في المحاضرات لأبي سعد الآبي (١٧٣/٢).

(٣٦) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٦٧/١٠) من قول يحيى بن معاذ. وأورده المناوي في الإتحافات السنية بالأحاديث القدسية (ص١٥٦) من وصايا لقمان (عليه السلام) لابنه.

(٣٧) هذا الجزء من الحديث "أَصلُ كُلِ دَاءٍ البُردَةَ" أخرجه أبو نعيم في الطب النبوي (٢٤٥/١) من حديث أنس وابن عباس (رضي الله عنهما).

قال ابن رجب في جامع العلوم الحكم (٤٦٨/٢): لا يصح رفعه. وقال الدار قطني في العلل (٧٣/١٢) والسيوطي في الدرر المنتثرة (ص٥٠): "روي عن الحسن من قوله، وهو أشبه بالصواب".

(٣٨) قال السخاوي في المقاصد (ص٦١١) وابن القيم في الزاد (١٠٤/٤): "حَدِيث: الْمَعِدَةُ بَيْتُ الدَّاءِ، وَالْحِمْيَةُ رَأْسُ الدَّوَاءِ، لا يصح رفعه إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بل هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب أو غيره". وقال أبو المحاسن القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع (ص١٧٠): قال الزركشي: لا أصل له، وإنما هو من كلام بعض الأطباء.

(٣٩) انظر: فيض القدير للمناوي (٥٣٢/١).

(٤٠) عن فضل الثياب البيض، يقول ابن بطال: إنها من أفضل الثياب؛ لأنها كانت لباس الملائكة الذين نصروا النبي (عليه السلام) يوم أحد وغيره... فلبسها النبي (عليه السلام) وفضلها وحث على لبسها للأحياء". انظر: شرح صحيح البخاري (١٠٤/٩). وعن علة تفضيل الثياب البيض، يقول الطيبي: إنها أكثر تأثراً من الثياب الملونة، فيكثر غسلها فتصبح أطهر وأطيب، أي أحسن طبعاً أو شرعاً".

انظر: تحفة الأحوذي (٧٧/٨).

وفي تعليم وتعويد الصبيان على ذلك؛ يقول الغزالي، إنه ينبغي أن يحبب إلى الصبيان الثياب البيض دون الملونة، وكذا الإبْرَيْسَم =الحرير=؛ لأن في ارتداء الملون تشبهاً بالنساء والمخنثين وأن الرجال يستنكفون منه. انظر: الإحياء (٧٢/٣).

وذكر عبد العزيز السلمان في الأدب الخامس من موارد الظمآن، أنه يستحب للمرء لبس الثياب البيض دون الثياب الملونة بالصباغات والمعصفرة وكذا أنواع الديباج والإبْرَيْسَم. ويعلل ذلك بأنه لباس النسوان، والرجال الذين لا خير فيهم، ولا دين لهم، وأن الرجال يستنكفون عن ذلك". انظر: موارد الظمآن لدروس الزمان (١٧٣/٤).

(٤١) عن الواجب تجاه أولياء الأمور: إذا رأى في بيته صبياً يرتدي ثوباً من إبْرَيْسَم أو ملوناً، يقول الغزالي: عليه الاستنكار والذم لمن فعل ذلك، كما عليه حفظ الصبي عن الصبيان الذين عودوا التنعم والرفاهية ولبس الثياب الفاخرة ومخالطة كل من يسمعه ما يرغبه فيه، فالصبي مهما أهمل في ابتداء نشوه خرج رديء الأخلاق كذابا حسوداً في أغلب الأحوال.... انظر: إحياء علوم الدين (٧٢/٣). وفي الباب السادس من موارد الظمآن يتحدث عبد العزيز السلمان: إنه ينبغي على ولي أمر الصبي أن ينكر عليه إذا رآه يلبس ثوباً من ديباج أو حرير أو إبْرَيْسَم، وعليه أن يزيله عنه بكل حال، ويذمه على إسباله الثياب؛ ليعتاد على التقصير والتزام السنة. انظر: موارد الظمآن لدروس الزمان (١٧٣/٤).

(٤٢) لم أقف على اسم هذا الشيخ. لكن بسؤال المختصين من القائمين على تحفيظ القرآن الكريم، وبتصفح محرك البحث جوجل، وقفت على أجوبة مختلفة؛ فمنهم من يقول: يبدأ الطفل من سن الثالثة، وبعضهم يقول: الرابعة، وآخر يقول: في السابعة. وبالغ بعضهم فقال: في سن السنتين. وهذا الاختلاف راجع لتفاوت العقول، كما صرح به بعضهم. لكن الأمر الذي لا جدال فيه أنه من الممكن إتمام الطفل حفظ القرآن دون العاشرة.

(٤٣) تحديد سن دخول الكتاب الذي حدده الحجازي، لم أقف على مستند له، لكن حجة الإسلام الغزالي حث على ذلك دون تحديد سن لتعلم القرآن وأحاديث الأخبار...؛ لينغرس في نفسه حب الصالحين". إحياء علوم الدين (٧٣/٣). وذكره السلمان أيضاً في الأدب الثامن لكنه أشار إلى بعض الكتب التي ينبغي مطالعة الصبي إياها؛ كالعمدة، ومختصر المقنع، أو دليل الطالب، وعلل ذلك بأنه إذا لم يحفظ لا يقدر على استخراج المسائل غالباً... موارد الظمآن لدروس الزمان (١٧٣/٤).

(٤٤) أكد حفظ الصبي عن الأشعار الإمام الغزالي مضيفاً إلى ذلك حفظه عن مخالطة الأدباء؛ لأن ذلك يورث رقة الطبع ويغرس في قلوب الصبيان بذر الفساد". إحياء علوم الدين (٧٣/٣)، وأورد هذا الأدب السلمان في الأدب التاسع؛ مؤكداً ما أكده الغزالي والحجازي. موارد الظمآن لدروس الزمان (١٧٤/٤).

(٤٥) أورد السيوطي في الإتقان (٢٣١/٣) حديثاً عزاه للحاكم في المستدرك عن النهي عن تعلم النساء سورة يوسف. ولم أقف عليه في المستدرك ولا أي كتاب له. لكن عزاه الغافقي في لمحات الأنوار ونفحات الأزهار وري الظمآن لمعرفة ما ورد من الآثار في ثواب قارئ القرآن (٧٧٠/٢) رقم (٩٩٠) إلى أبي القاسم التنيسي في الفائق في اللفظ الرائق مرفوعاً. ومع عدم وجود إسناد له إلا أن الخبر باطل، كما قال الشيخ رشيد رضا في مجلة المنار (٣٣/٣٤)؛ ودليل بطلانه مخالفته للأحاديث الصحيحة الثابتة في سماع النساء سورة يوسف على عهد النبي (صلى الله عليه وسلم)، ومنها: ما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٥٤٩) عن ابن الفرافصة عن أبيه قال: تعلمت سورة يوسف خلف عمر في الصبح. ومعلوم أن النساء كن يشهدن الصلوات في المسجد، يدل على ذلك ما رواه البخاري في صحيحه حديث رقم (٩٠٠) عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال :كانت امرأة لعمر (رضي الله عنه) تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد، فقيل لها: لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر (رضي الله عنه) يكره ذلك ويغار؟ قالت: وما يمنعه أن ينهاني؟ قال: يمنعه قول رسول الله (صلى الله عليه وسلم): «لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ». وما وقع من قراءة عمر (رضي الله عنه) لسورة يوسف في صلاة الفجر وقع لعثمان (رضي الله عنه) أيضاً، فقد روى مالك في الموطأ حديث رقم (٢٧٢) عن الفرافصة بن عمير الحنفي، قال: ما أخذت سورة يوسف إلا من قراءة عثمان بن عفان إياها في الصبح من كثرة ما كان يرددها لنا. فدل ذلك أن هذا الأمر جائز، لكن أنكر ابن تيمية (رحمه الله) في مجموع الفتاوى (٣٣٥/١٥) ما يفعله بعض الناس من قصد إسماعها للنساء حباً للفاحشة، حيث قال: "فمن الناس والنساء من يحب سماع هذه السورة لما فيها من ذكر العشق وما يتعلق به لمحبته لذلك ورغبته في الفاحشة، حتى أن من الناس من يقصد إسماعها للنساء، وغيرهن لمحبتهم للسوء".

(٤٦) أخرج الحاكم في المستدرك حديثاً برقم (٣٤٩٤) عن عائشة (رضي الله عنها)، قالت: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): «لا تنزلوهن الغرف ولا تعلموهن الكتابة» يعني النساء. وقال: صحيح الإسناد وتعقبه الذهبي بأنه موضوع. وقال البيهقي في شعب الإيمان (٢٢٢٧) منكر. ذهب فريق من العلماء إلى منع الفتاة من الكتابة وعلى رأسهم القرطبي صاحب التفسير= الجامع لأحكام القرآن= (١٢٢/٢٠) معللاً المنع بأنه سبب للفتنة.... فأحب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن يقطع عنهن أسباب الفتنة، تحصيناً لهن، وطهارة لقلوبهن". ومنهم: جلال الدين العدوي الشيرزي معللاً ذلك بأنه يزيد المرأة شراً...مشبها ذلك بالحية تسقى سماً. نهاية الرتبة الظريفة في طلب الحسبة الشريفة (ص١٠٤).

وذهب ضياء الدين بن الأخوة إلى أن تعليم المرأة الكتابة مكروهاً. معالم القربة في طلب الحسبة (ص١٧١). لكن المناوي يرى أن النهي في الحديث للإيجاب. فيض القدير (٤٩١/١). أما العلامة ابن حجر الهيتمي فيرى أن المنع للتنزيه، كما قال في الفتاوى الحديثية (ص٦٢): "... وإنما غاية الأمر فيه أن النهي عنه تنزيهاً لما تقرر من المفاسد المترتبة عليه".

قلت: هذا لعمري عين التناقض والبعد عن الحقائق، فالحديث باتفاق الحفاظ ضعيف لا يصح نسبته إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، قال شرف الحق العظيم آبادي في عون المعبود (٢٦٩/١٠): "فهذه الروايات كلها ضعيفة جداً، بل باطلة لا يصح الاحتجاج بها بحال". ومع ذلك يقولون بعد تعليلهم هذا: "فأحب عليه الصلاة والسلام أن يقطع عنهن أسباب الفتنة".

وذهب فريق آخر إلى الجواز وهو الصواب، منهم: الخطابي، إذ قال في شرحه لحديث الشفاء بنت عبد الله....: "ألا تعلمين هذه رُقية النملة كما علمتيها الكتابة". الذي أخرجه أبو داود، كتاب الطب، باب ما جاء في الرقى (٣٨٨٧). قلت: –سكت عنه أبو داود، وهذا دليل على أنه صالح للاحتجاج. وقد صححه الألباني في السلسلة الصحيحة حديث رقم (١٧٨). وفي هذا إقرار منه (صلى الله عليه وسلم) وحث على تعلم المرأة للقراءة والكتابة– قال الخطابي: "وفي الحديث دليل على أن تعليم الكتابة للنساء غير مكروه" معالم السنن (٢٢٧/٤).

ومن المجيزين: الشوكاني، إذ يرى جواز تعلم النساء الكتابة، كما في نيل الأوطار (٢٤٥/٨) وبين أن النهي عن تعليمهن الكتابة في هذا الحديث محمول على من يخشى من تعليمها الفساد. وممن أيد الخطابي ووافقه على الجواز جماعة من العلماء، ذكرهم الكتاني في التراتيب الإدارية (١٠٩/١)، فقال: "وأقره جماعة، منهم: ابن طرخان...".

ومن المعاصرين: الدكتورة لطيفة الكندري والدكتور بدر ملك في بحثهما الموسوم "معوقات تربية المرأة في التراث الإسلامي وتداعياته المعاصرة" (ص ٢٩) وما بعدها؛ حيث بينا أن ما ورد من الوصايا السلبية، والآراء المضادة لتعليم المرأة لم تحفظ ولم تطبق، حيث ضربت النساء بسهم كبير في مجال العلم والتربية منذ نشوء الإسلام إلى وقتنا هذا...وذهبا إلى أن السبب في منع النساء في الماضي، إنما يرجع إلى أمور مجتمعية، وهذا المنع يتنافى مع الأصول الإسلامية".

وبناء عليه: ينبغي أن يعلم أن تعليم المرأة يزيد من عقلها، كما هو الحال بالنسبة للرجل، ونقصان دينها وعقلها لا يعني ذلك تركها للتعلم ولا علاقة له به. وقد وضحه النبي (صلى الله عليه وسلم) بأن شهادتها بنصف شهادة الرجل وأنها تجلس عن الصلاة أيام الدورة الشهرية؛ ولهذا فقد أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) الشفاء بنت عبد الله أن تعلم حفصة أم المؤمنين الرقية كما علمتها الكتابة، كما مر.

(٤٧) أخرج البيهقي في شعب الإيمان، حديث رقم (٢٢٢٦) عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ أَوْ قال: قَالَ عُمَرُ: " تَعَلَّمُوا سُورَةَ بَرَاءَةَ، وَعَلِّمُوا نِسَاءَكُمْ سُورَةَ النُّورِ". وأخرج عبد الرزاق في مصنفه حديث رقم (١١٣٣) عن عمر (رضي الله عنه) أنه كَانَ يَكْتُبُ إِلَى الْآفَاقِ: «لَا تَدْخُلَنَّ امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ الْحَمَّامَ إِلَّا مِنْ سَقَمٍ، وَعَلِّمُوا نِسَاءَكُمْ سُورَةَ النُّورِ». وأخرج البيهقي في شعب الإيمان، حديث رقم (٢٢١٣) عن مجاهد مرسلاً، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "عَلِّمُوا رِجَالَكُمْ سُورَةَ الْمَائِدَةِ وَعَلِّمُوا نِسَاءَكُمْ سُورَةَ النُّورِ". وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٣٨٧٩).

(٤٨) هذا الإطلاق من الشهابي في التحذير من تعليم الصبيان الشعر غير مسلم به، فقد وردت الآثار عن السلف الصالح من الصحابة والتابعين في الحث على تعلم الصبيان فنون الشعر؛ لما له من أثر بالغ في تقوية فؤادهم وإدراكهم، ومن الأدلة على عظم قدر الشعر عند العرب وجليل خطبه في قلوبهم؛ ما رواه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب ما جاء في الشعر (٥٠١١)، والترمذي في جامعه، أبواب الأدب، باب ما جاء إن من الشعر حكمة (٢٨٤٥)، وابن ماجه في سننه، كتاب الأدب، باب الشعر (٣٧٥٦) من حديث ابن عباس (رضي الله عنهما) أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكَمًا». قال الترمذي: حديث حسن. وقال الخطابي: "إن من الشعر حُكْمًا فهي هذه المواعظ والأمثال التي يتعظ بها الناس... وروي عن عمر بن عبد العزيز أن رجلاً طلب إليه حاجة؛ كان يتعذر عليه إسعافه بها، فرقق له الكلام فيها، حتى استمال به قلبه، فأنجزها له. ثم قال: هذا هو السحر الحلال"، معالم السنن (١٣٧/٤). وقال العظيم آبادي: "حكمة أي حكمة وكلاماً نافعاً في المواعظ وذم الدنيا والتحذير من غرورها ونحو ذلك". عون المعبود (٢٤١/١٣). وقال ابن عبد ربه: "لما بعث النبي (صلّى الله عليه وسلّم) بالقرآن المعجز نظمه، المحكم تأليفه، وأعجب قريشاً ما سمعوا منه، قالوا: ما هذا إلا سحر! وقالوا في النبي (صلّى الله عليه وسلّم): شاعر نتربّص به ريب المنون، وكذلك قال النبي (صلّى الله عليه وسلّم) في عمرو بن الأهتم لما أعجبه كلامه: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا»، وقالت السيدة عائشة (رضي الله عنها) في معرض الحث على تعلم الشعر: "رووا أولادكم الشعر تعذب ألسنتهم".

حديث «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا» أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب ما جاء في المشتق من الكلام (٥٠٠٧). وانظر: العقد الفريد لابن عبد ربه (١٢٤/٦، ١٢٣).

ويسلم للشهابي قوله: "ويحذر الشعر فإنه يغرس في قلوب الصبيان الفساد" في الشعر الذي تحتوي ألفاظه على مجون، ويكون سبباً في فسوق الغلمان، وعن علة نهي الصبيان تعلم الشعر المقيد بذلك، يقول القاسمي: "فإن ذلك يغرس في قلوب الصبيان بذر الفساد". موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين (ص١٨٥)، وقال ابن القيم (رحمه الله) معللاً المنع: ... بإنه إذا علق بسمعه عسر عليه مفارقته في الكبر". تحفة المودود بأحكام المولود (ص٢٤٠).

وفصل القول في ذلك ابن بطال، فقال: "ما كان في الشعر والرجز ذكر الله تعالى، وتعظيم له، ووحدانيته، وإيثار طاعته، والاستسلام له، فهو حسن مرغب فيه، وهو المراد في الحديث بأنه حكمة، وما كان كذباً وفحشا فهو مذموم". شرح صحيح البخاري (٣١٩/٩).

(٤٩) الفرش الوطيئة: أي المذللة، يقال: وطأت لك الفراش، وقد وطؤ يوطؤ وطأ أي هيئته وذللته. الهروي، تهذيب اللغة (٣٦/١٤). قال الغزالي في علة المنع: "حتى تتصلب أعضاؤه، ولا يسمن بدنه، فلا يصبر عن التنعم، بل يعود الخشونة في المفرش والملبس والمطعم". إحياء علوم

الدين (٧٣/٣). وكذا قال السلماني في: "الأدب الخامس عشر: حتى تتصلب أعضاؤه، ويستخف بدنه، فلا يصبر عن التنعم، بل يعود الخشونة، في الملبس، والمفرش، والمطعم، والمشرب". موارد الظمآن لدروس الزمان (١٧٥/٤).

(٥٠) أكد هذا الأدب؛ السلمان: في "الأدب الثامن عشر، لورود النهي عن المصطفى صلى الله عليه وسلم، فينبغي أن يعود الصبي أن لا يكشف أطرافه، ولا يسرع في المشي، ولا يرخي يديه، يحركهما وراءه فعل المتبختر... وأضاف إلى ذلك أن التمطط عند المشي مكروه للنهى عنه... وفي الأدب التاسع عشر: بين أنه ينبغي أن يمنع الصبي من الافتخار على أقرانه، وأمثاله، بشيء مما يملكه أبواه، أو بشيء من =

= مطاعمه، وملابسه ونحو ذلك. وعليه أن يتعود التواضع والإكرام؛ لكل من عاشره من الصبيان، ويلطف في الكلام معهم". موارد الظمآن لدروس الزمان (١٧٥/٤).

ومما ينبغي التنبيه عليه: أن المشي بحال التبختر، والتمطيط، مستثنى في مواضع المفاخرة ومواجهة الأعداء. فعَنْ خَالِدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ سِمَاكِ بْنِ خَرَشَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ أَبَا دُجَانَةَ يَوْمَ أُحُدٍ أَعْلَمَ بِعِصَابَةٍ حَمْرَاءَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَهُوَ مُخْتَالٌ فِي مِشْيَتِهِ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّهَا مِشْيَةٌ يُبْغِضُهَا اللهُ إِلَّا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ». أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٤/٧) رقم (٦٠٨) ففي هذه المشية الكراهة إلا في مواجهة الأعداء.

وقد رأى محمد بن واسع ولده يختال في مشيته فقال له: "أتدري ما أنت؟ أما أمك فاشتريتها بمائتي درهم، وأما أبوك فلا أكثر الله في المسلمين مثله". الزواجر عن اقتراف الكبائر، لابن حجر الهيتمي (١١٨/١). قال الغزالي: "ويروى أن مطرف بن عبد الله بن الشخير رأى المهلب وهو يتبختر في جبة خز، فقال: يا عبد الله هذه مشية يبغضها الله ورسوله، فقال له المهلب: أما تعرفني فقال: بلى أعرفك؛ أولك نطفة مذرة، وآخرتك جيفة قذرة، وأنت بين ذلك تحمل العذرة، فمضى المهلب وترك مشيته تلك". إحياء علوم الدين (٣٤٠/٣).

(٥١) بين السلمان في الأدب الحادي عشر، أنه إذا ظهر على الصبي فعل جميل، وخلق حسن، أن يكرم عليه، ويجازى، ويمدح بين الناس، فإذا خالف ذلك مرة واحدة، ينبغي أن يتغافل عنه، ولا يهتك ستره، ولا يكاشف في وجهه...". موارد الظمآن لدروس الزمان (١٧٤/٤).

(٥٢) أشار الإمام الغزالي إلى هذا الأدب مع كل من عاشر والديه... إحياء علوم الدين (٧٣/٣)، وكذا السلمان في الأدب الثامن والعشرون، فقال: "ينبغي أن يعلم طاعة والديه". موارد الظمآن لدروس الزمان (١٧٧/٤).

أخرج مسلم في صحيحه كتاب البر والصلة، باب صلة أصدقاء الأب والأم (٢٥٥٢) عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ، كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ، إِذَا مَلَّ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ، فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْحِمَارِ، إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَسْتَ ابْنَ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ، قَالَ: بَلَى، فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ، وَقَالَ: ارْكَبْ هَذَا وَالْعِمَامَةَ، قَالَ: اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ، فَقَالَ لَهُ: بَعْضُ أَصْحَابِهِ غَفَرَ اللهُ لَكَ أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ حِمَارًا كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَبَرِّ الْبِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ وَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ».

(٥٣) حث الإمام الغزالي على ذلك معللاً أن منع الصبي من اللعب بعد خروجه من الكتاب... وإرهاقه في التعلم دائماً يميت قلبه، ويبطل ذكاءه، وينغص عليه العيش، حتى يطلب الحيلة في الخلاص منه رأساً". إحياء علوم الدين (٧٣/٣). وبيّن محمد منير مرسي: أهمية اللعب للطفل، وأنه ينبغي تعويده في بعض النهار المشي، والحركة، والرياضة حتى لا يغلب عليه الكسل". التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية (ص٣٧٢).

(٥٤) لم أقف على مصدر لقول ربيعة الرأي شيخ مالك، لكن عن حكم شراء لعبة لليتيمة، فإن كانت بلا رأس فجائز شراؤها لليتيمة، وإذا كانت برأس على هيئة ذي الروح من الحيوان فلا. كما قال السفاريني: "فاصدد لها عن اللعب بها وامنعها". وقال في الآداب الكبرى: "لولي الصغيرة الإذن لها في اللعب بلعب غير مصورة نص عليه". انظر: غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب (٢١٢/٢).

(٥٥) بيّن السلمان أن هذا الأدب للصبي يكون في سن التمييز قبل البلوغ، ويكون مع الكبار سواء كانوا معلمين أم غيرهم. انظر: موارد الظمآن لدروس الزمان (١٧٧/٤).

(٥٦) الأمر بالصلاة جاء في آيات الذكر الحكيم منها: قوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ طه:١٣٢. وأخبر عن إسماعيل فقال: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ﴾ مريم:٥٥. وقال حكاية عن لقمان وهو يوصي ابنه: ﴿يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ لقمان:١٧.

وفي السنة حديث عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ». أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب متى يؤمر الغلام بالصلاة (٤٩٥).

وجه الدلالة من الحديث كما قال المناوي: إن أمر الصبيان في الحديث للوجوب، وكذا الضرب غير المبرح للوجوب؛ وعلل ذلك ليتمرنوا عليها ويعتادوها بعد البلوغ، وعلل تأخر الضرب للعشر بأنه عقوبة، والعشر زمن احتمال البلوغ بالاحتلام، مع كونه حينئذ يقوى ويحتمله غالباً". التيسير بشرح الجامع الصغير (٣٧٥/٢).

وعلل الخطابي الضرب في سن عشر سنين بأنه يدل على غلاظ العقوبة له، إذا تركها مدركاً. وذكر عن بعض فقهاء الشافعية احتجاجه بهذا الحديث على وجوب قتله إذا تركها متعمداً بعد البلوغ. انظر: عون المعبود (١١٥/٢).

أما عن أمر الصبي بالصيام –كما أشار إليه المصنف– فإنه ينبغي أمر الصبي بالصيام حتى يعتاده، والوقت الذي يبدأ فيه ذلك يختلف باختلاف بنية الولد، وقد حدَّه بعض العلماء بعشر، وبعضهم بسبع. قال النووي في المجموع (٢٥٣/٦): "وإذا أطاق الصوم وجب على الولي أن يأمره به لسبع سنين بشرط أن يكون مميزاً ويضربه على تركه لعشر".

قال ابن قدامة في الشرح الكبير على متن المقنع (١٤/٣): "وإذا كان للغلام عشر سنين، وأطاق الصيام، أخذ به، يعني أنه يلزم الصيام، يؤمر به، ويضرب على تركه؛ ليتمرن عليه، ويتعود، كما يلزم الصلاة ويؤمر بها. وممن ذهب إلى أنه يؤمر بالصيام إذا أطاقه عطاء، والحسن، وابن سيرين، والزهري، وقتادة، والشافعي".

(٥٧) انظر: مواهب الجليل (٤١٢/١).

(٥٨) وعن أدب التخويف من السرقة وأكل الحرام، يقول الغزالي: "ويخوف من السرقة، وأكل الحرام، ومن الخيانة، والكذب، والفحش، وكل ما يغلب على الصبيان...". إحياء علوم الدين (٧٤/٣).

(٥٩) هذان البيتان لأمير المؤمنين علي (رضي الله عنه)، ولهما بقية في الأدب يحسن ذكرها هنا:

هي الكنوز التي تنمو ذخائرها ... ولا يخاف عليها حادث العبر

إن الأديب إذا زلت به قدم ... يهوي على فرش الديباج والسرر

الناسُ اثنانِ ذو عِلْمٍ ومُسْتَمِعٍ ... واعٍ وسائُرهُمْ كاللَّغْوِ والعكرِ

انظر: مجاني الأدب في حدائق العرب، لرزق الله شيخو (١٤٧/٣)، ومجمع الحكم والأمثال في الشعر العربي، لأحمد نجيب (١٨/١).

وقال ابن نباته كما في جواهر الأدب في أدبيات وإنشاء لغة العرب لأحمد إبراهيم الهاشمي (٤٦٦/٢):

من لم يكن عقله مؤدبة ... لم يغنه واعظ من النسب

كم من وضيع الأصول في أمم ... قد سودوه بالعقل والأدب

لا تيأسن إذا ماكنت ذا أدب ... على خمولك أن ترقى إلى الفلك

فبينما الذهب الإبريز مختلط ... بالترب إذ صار إكليلاً على الملك

السبع سبع ولو كلت مخالبه ... والكلب كلب ولو بين السباع ربي

وهكذا الذهب الإبريز خالطه ... صفر النحاس وكان الفضل للذهب

لا يعجبنك أثواب على رجل ... دع عنك أثوابه وانظر إلى الأدب

فالعود لو لم تفح منه روائحه ... لم يفرق الناس بين العود والحطب

وليس يسود المرء إلا بنفسه ... وإن عد آباء كراماً ذوي حسب

إذا العود لم يثمر ولو كان شعبه ... من المثمرات اعتده الناس من حطب

قد ينفع الأدب الأحداث من صغر ... وليس ينفع بعد الشيبة الأدب

إن الغصون إذا قومتها اعتدلت ... ولن تليـن إذا قومتها الخشب

(٦٠) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين (١٣٨٥)، ومسلم، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة (٢٦٥٨).

(٦١) لم أقف على هذا القول وقائله، لكن بيّن ابن بطال معنى الحديث بأن الصبي يولد على تلك الخلقة الخالية من الإيمان والكفر... ويحملهم آباؤهم على دينهم، فيظهر منهم ما حملوهم عليه من يهودية أو نصرانية...". شرح صحيح البخاري (٣٧٢/٣).

(٦٢) هكذا في المخطوط، والصواب: "يتفقهن". كما ورد في نص حديث عائشة (رضي الله عنها).

(٦٣) هذا الأثر أخرجه البخاري معلقاً، كتاب العلم، باب الحياء في العلم (٣٨/١)، ومسلم، كتاب الحيض، باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض (٣٣٢). وقال ابن بطال عن معنى الحياء المذموم في العلم: إنما هو الذي يبعث على ترك التعلم. وأن من أعرض عن مجالسته، فإن الله يعرض عنه، ومن أعرض الله عنه، فقد تعرض لسخطه". شرح صحيح البخاري (١٤٩/١).

(٦٤) هكذا في المخطوط، والصواب: "بمسؤولين".

(٦٥) يحدثنا الشيخ رشيد رضا: "أن من حسن تأديب البنات تعليمهن ما لا يستغنين عنه... كالقراءة، والكتابة، والحساب، والدين، وتدبير المنزل... إلى غير ذلك... حيث كان كثير من نساء السلف، على جانب عظيم من العلم، والفضل، والفقه في دين الله تبارك وتعالى". مجلة المنار (٧٦٥/٣٥).

(٦٦) في بيان معنى "الكاسيات" أوجه، منها: كاسيات من نعمة الله، عاريات من شكرها، ومنها: كاسيات من الثياب، عاريات من فعل الخير، والاهتمام لآخرتهن، والاعتناء بالطاعات، ومنها: تكشف شيئاً من بدنها، إظهاراً لجمالها، فهن كاسيات عاريات، ومنها: يلبسن ثياباً رقاقاً، تصف ما تحتها كاسيات. انظر: المنهاج شرح مسلم بن الحجاج، للنووي (١٩١/١٧). وشرح صحيح البخاري، لابن بطال (١٩١/١).

(٦٧) في معنى "مائلات مميلات" أقوال، منها: "مائلات" أي زائغات عن طاعة الله تعالى، وما يلزمهن من حفظ الفروج وغيرها؛ و"مميلات" يعلمن غيرهن مثل فعلهن، ومنها: "مائلات" متبخترات في مشيتهن. "مميلات" أكتافهن، ومنها: "مائلات" يتمشطن المشطة الميلاء، وهي مشطة البغايا، معروفة لهن. "مميلات" يمشطن غيرهن تلك المشطة. ومنها: "مائلات" إلى الرجال. "مميلات" لهم بما يبدين من زينتهن وغيرها.
انظر: المنهاج شرح مسلم بن الحجاج (١٩١/١٧).

(٦٨) أخرج هذا الحديث الإمام مسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب النساء الكاسيات العاريات (٢١٢٨) من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) دون قوله: "اطلعت ليلة أسري بي"، وإنما بلفظ: "«صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا»".

(٦٩) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في أدب الولد (١٩٥١)، وعبد الله ابن الإمام أحمد في زوائد المسند (٢٠٩٠٠). قال الترمذي: هذا حديث غريب، وناصح: هو ابن العلاء كوفي ليس عند أهل الحديث بالقوي، ولا يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه، وناصح: شيخ آخر بصري، يروي عن عمار بن أبي عمار وغيره، وهو أثبت من هذا. قال عبد الله: «وهذا الحديث لم يخرجه أبي في مسنده من أجل ناصح؛ لأنه ضعيف في الحديث، وأملاه علي في النوادر».
يعدّ القابسي أول من نادى بوجوب تعليم جميع الصبيان، بصرف النظر عن حالتهم المالية، وعدّ تعليمهم ضرورياً وواجباً شرعياً.
انظر: التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية (ص٩٦).

(٧٠) أخرجه السمعاني في أدب الإملاء (ص١)، قال الزركشي: "حديث أدبني ربي فأحسن تأديبي معناه صحيح لكنه لم يأت من طريق صحيح، وذكره ابن الجوزي في الواهيات". انظر: فيض القدير (٢٢٤/١).
فقوله: "أدبني ربي": أي علمني رياضة النفس ومحاسن الأخلاق.
وقوله: "فأحسن تأديبي" أي بإفضاله علي بجميع العلوم الكسبية والوهبية بما لم يقع نظيره لأحد من البشر".
انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (٥٣/١).
وقال علي علي صبح في معنى هذا الحديث: إنه تأدب بأدب القرآن وتخلق بأخلاق القرآن، فقراءة القرآن وسماعه أو حفظه يعرب اللسان ويهذبه، فيكون أعظم بياناً وفصاحة وبلاغة وأدباً". انظر: أدب الطفولة بين القرآن الكريم والسنة الشريفة (ص١٠).

(٧١) أورده ابن عبد البر في الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص ١٠٠).

(٧٢) أورد ابن مفلح في الآداب الشرعية والمنح المرعية (٤٥٤/١) تحت هذا الأدب أثراً عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) أنه كتب إلى أمراء الأمصار: "علموا أولادكم العوم، والفروسية، وما سار من المثل، وما حسن من الشعر"، وكان يقال من تمام ما يجب للأبناء على الآباء: تعليم الكتابة، والحساب، والسباحة، قال الحجاج لمعلم ولده: "علم ولدي السباحة قبل أن تعلمهم الكتابة، فإنهم يجدون من يكتب عنهم ولا يجدون من يسبح عنهم". وقال الجاحظ في البيان والتبيين (١٢٥/٢): "كان ابن التوأم يقول: من تمام ما يجب على الآباء من حفظ الأبناء: أن يعلموهم الكتاب، والحساب، والسباحة".

(٧٣) الأبدال: جمع بدل، وهم طائفة من الأولياء، وذكر أبو البقاء سبب تسميتهم بذلك، فقال: "كأنهم أرادوا أنهم أبدال الأنبياء وخلفاؤهم، وهم عند القوم سبعة لا يزيدون ولا ينقصون، يحفظ الله بهم الأقاليم السبعة، لكل بلد إقليم فيه ولايته....

انظر: التوقيف على مهمات التعاريف (ص٣٦).

(٧٤) كذا في المخطوط والصواب شيء بدون ألف.

(٧٥) هذا الحديث أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق (٦٤٣) بسنده عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «مَنْ خَرَجَ إِلَى سُوقٍ مِنْ أَسْوَاقِ الْمُسْلِمِينَ، فَاشْتَرَى شَيْئًا، فَحَمَلَهُ إِلَى بَيْتِهِ، فَخَصَّ بِهِ الْإِنَاثَ دُونَ الذُّكُورِ، نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ، وَمَنْ نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ لَمْ يُعَذِّبْهُ». وضعفه العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (ص٤٩٣).

(٧٦) أورد ذلك الشيخ رشيد رضا في مجلة المنار (٤٥٧/٢)، وليس له سند من قرآن أو سنة.

(٧٧) هكذا في المخطوط والصواب بدون ألف.

(٧٨) هذه الوصية لعتبة بن أبي سفيان وليست لمعاوية. كما في محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء، للراغب الأصفهاني ٧٥/١)، وربيع الأبرار ونصوص الأخيار، للزمخشري (٤٢٥/١)، والتذكرة الحمدونية، لأبي المعالي بن حمدون (٣٥٤/١)، والمقتطف من أزاهر الطرف، لأبي الحسن الأندلسي (ص ٨٠)، لكن ابن عبد ربه في العقد الفريد (٢٧٢/٢) نسب الوصية لعمرو بن عتبة.

(٧٩) هو عبد الصمد بن عبد الأعلى، كما ذكره الجاحظ في البيان والتبيين (٢١١/١) قائلا: "وكان معلم ولد عتبة بن أبي سفيان". قال عنه الحافظ ابن حجر في لسان الميزان (٢١/٤): "كان يتهم بالزندقة، وهو أخو عبد الله بن عبد الأعلى الشيباني وكان يؤدب الوليد بن يزيد بن عبد الملك، ويقال: إنه هو الذي أفسده. قال محمد بن جرير الطبري في تاريخه (٢٠٩/٧) وظهر من الوليد من المجون والفسق أشياء حمله عليها". وعن فساده وسوء أدبه للوليد، قال ابن الأثير في المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر (٦٩/٣): "يحكى أنه وفد سعيد بن عبد الرحمن=

= على هشام بن عبد الملك، وكان جميل الوجه، فاختلف إلى عبد الصمد بن عبد الأعلى مؤدب الوليد بن يزيد، فراوده عن نفسه، فوثب من عنده، ودخل على هشام وهو يقول: إنه والله لولا أنت لم... ينج مني سالماً عبد الصمد".

فهرس المصادر والمراجع

- ابن الحاج، أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج (المتوفى: ٧٣٧هـ)، المدخل، الناشر: دار التراث، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، زاد المعاد في هدي خير العباد، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت- مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.

- ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، شرح صحيح البخاري لابن بطال، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد- السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.
- ابن تغري بردي، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: ٨٧٤هـ)، المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، حققه ووضع حواشيه: دكتور محمد محمد أمين، تقديم: دكتور سعيد عبد الفتاح عاشور، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب. بدون تاريخ.
- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، مجموع الفتاوى، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.
- ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.
- ابن عبد ربه، أبو عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه ابن حبيب ابن حدير بن سالم المعروف بابن عبد ربه الأندلسي (المتوفى: ٣٢٨هـ)، العقد الفريد، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.
- ابن قتيبة الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، عيون الأخبار، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت، تاريخ النشر: ١٤١٨هـ.
- ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية- فيصل عيسى البابي الحلبي. بدون تاريخ.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا- بيروت. بدون تاريخ.

- أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الناشر: السعادة- بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ- ١٩٧٤م.
- الأقفهسي، أحمد بن عماد الدين بن يوسف بن عبد النبي، أبو العباس، شهاب الدين الأقفهسي ثم القاهري الشافعي (المتوفى: ٨٠٨هـ)، آداب الأكل، تحقيق: دكتور عبد الغفار سليمان البنداري، أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.
- الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، (لمكتبة المعارف). جـ١- ٤: ١٤١٥ هـ- ١٩٩٥م، جـ٦: ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م، جـ ٧: ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م.
- الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ)، المنتقى شرح الموطأ، الناشر: مطبعة السعادة- بجوار محافظة مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٣٢هـ.
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وسننه وأيامه= صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، شعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي— الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ٣)، وإبراهيم

عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي- مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ- ١٩٧٥م.

- الحاكم، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ- ١٩٩٠م.
- الدولابي، أبو بِشْر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي الرازي (المتوفى: ٣١٠هـ)، الكنى والأسماء، المحقق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار ابن حزم- بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.
- الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الأعلام، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشرة- أيار/ مايو، ٢٠٠٢م.
- السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة- بيروت. بدون تاريخ.
- سركيس، يوسف بن إليان بن موسى سركيس (المتوفى: ١٣٥١هـ)، معجم المطبوعات العربية والمعربة، الناشر: مطبعة سركيس بمصر ١٣٤٦هـ- ١٩٢٨م.
- السلمان، عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن السلمان (المتوفى: ١٤٢٢هـ)، موارد الظمآن لدروس الزمان، خطب وحكم وأحكام وقواعد ومواعظ وآداب وأخلاق حسان، الطبعة: الثلاثون، ١٤٢٤هـ.
- السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: ١٣٩٤هـ- ١٩٧٤م.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، نظم العقيان في أعيان الأعيان، المحقق: فيليب حتى، الناشر: المكتبة العلمية- بيروت. بدون تاريخ.
- الصغاني، رضي الدين الحسن بن محمد بن الحسن بن حيدر العدوي العمري القرشي الصغاني الحنفي (المتوفى: ٦٥٠هـ)، الموضوعات، المحقق: نجم عبد الرحمن خلف، الناشر: دار المأمون للتراث- دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ.

- العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (المتوفى: ٧٦١هـ)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: عالم الكتب- بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧- ١٩٨٦م.
- عمر فروخ، تاريخ الأدب العربي، دار العلم للملايين- بيروت، ١٩٨١م.
- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، إحياء علوم الدين، الناشر: دار المعرفة- بيروت. بدون تاريخ.
- الفتني، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَتَّنِي (المتوفى: ٩٨٦هـ)، تذكرة الموضوعات، الناشر: إدارة الطباعة المنيرية، الطبعة: الأولى، ١٣٤٣هـ.
- القضاعي، أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكمون القضاعي المصري (المتوفى: ٤٥٤هـ)، مسند الشهاب، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٦م.
- محمد منير مرسي، التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: طبعة مزيدة ومنقحة، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٥م.
- مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت. بدون تاريخ.
- المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، فيض القدير شرح الجامع الصغير، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى- مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ.
- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، المجتبى من السنن= السنن الصغرى للنسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية- حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦- ١٩٨٦م.

al-maṣādir wa-al-marāji‘

•Ibn al-Ḥājj, Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Muḥammad ibn Muḥammad al-‘Abdarī al-Fāsī al-Mālikī al-shahīr bi-Ibn al-Ḥājj (al-mutawaffá : 737h), al-Madkhal, al-Nāshir : Dār al-Turāth, al-Ṭab‘ah : bi-dūn Ṭab‘ah wa-bi-dūn Tārīkh.

•Ibn al-Qayyim, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb ibn Sa‘d Shams al-Dīn Ibn Qayyim al-Jawzīyah (al-mutawaffá : 751h), Zād al-ma‘ād fī Hudá Khayr al-‘ibād, al-Nāshir : Mu’assasat al-Risālah, byrwt-Maktabat al-Manār al-Islāmīyah, al-Kuwayt, al-Ṭab‘ah : al-sābi‘ah wa-al-‘ishrūn, 1415h-1994m.

•Ibn Baṭṭāl, Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn Khalaf ibn ‘Abd al-Malik (al-mutawaffá : 449h), sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī li-Ibn Baṭṭāl, taḥqīq : Abī Tamīm Yāsir ibn Ibrāhīm, Dār al-Nashr : Maktabat alrshd-al-Sa‘ūdīyah, al-Riyāḍ, al-Ṭab‘ah : al-thāniyah, 1423h-2003m.

•Ibn tghry Bardī, Yūsuf ibn tghry Bardī ibn ‘Abd Allāh al-Ẓāhirī al-Ḥanafī, Abū al-Maḥāsin, Jamāl al-Dīn (al-mutawaffá : 874h), al-Manhal al-Ṣāfī wālmstwfá ba‘da al-Wāfī, ḥaqqaqahu wa-waḍa‘a ḥawāshīhi : Duktūr Muḥammad Muḥammad Amīn, taqdīm : Duktūr Sa‘īd ‘Abd al-Fattāḥ ‘Āshūr, al-Nāshir : al-Hay’ah al-Miṣrīyah al-‘Āmmah lil-Kitāb. bi-dūn Tārīkh.

•Ibn Taymīyah, Taqī al-Dīn Abū al-‘Abbās Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm ibn Taymīyah al-Ḥarrānī (al-mutawaffá : 728h), Majmū‘ al-Fatāwá, al-muḥaqqiq : ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Qāsim, al-Nāshir : Majma‘ al-Malik Fahd li-Ṭibā‘at al-Muṣḥaf al-Sharīf, al-Madīnah al-Nabawīyah, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, ‘ām al-Nashr : 1416h-1995m.

•Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad ibn Ḥibbān ibn Mu‘ādh ibn ma‘bda, al-Tamīmī, Abū Ḥātim, al-Dārimī, albusty (al-mutawaffá : 354h), al-iḥsān fī Taqrīb Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān, al-Fārisī (al-mutawaffá : 739 H), ḥaqqaqahu wa-kharraja aḥādīthahu wa-‘allaqa ‘alayhi : Shu‘ayb al-Arnā’ūṭ, al-Nāshir : Mu’assasat al-Risālah, Bayrūt, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1408h-1988m.

•Ibn ‘Abd Rabbih, Abū ‘Umar, Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Muḥammad ibn ‘Abd Rabbih Ibn Ḥabīb Ibn ḥdyr ibn Sālim al-ma‘rūf bi-Ibn ‘Abd Rabbih al-Andalusī (al-mutawaffá : 328h), al-‘Iqd al-farīd, al-Nāshir : Dār al-Kutub al‘Imyt-Bayrūt, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1404h.

•Ibn Qutaybah al-Dīnawarī, Abū Muḥammad ‘Abd Allāh ibn Muslim ibn Qutaybah al-Dīnawarī (al-mutawaffá : 276h), ‘Uyūn al-akhbār, al-Nāshir : Dār al-Kutub al‘Imyt-Bayrūt, Tārīkh al-Nashr : 1418h.

•Ibn Mājah, Ibn Mājah Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Yazīd al-Qazwīnī, wmājh ism Abīh Yazīd (al-mutawaffá : 273h), Sunan Ibn Mājah, taḥqīq : Muḥammad Fu’ād ‘Abd al-Bāqī, al-Nāshir : Dār Iḥyā’ al-Kutub al‘rbyt-Fayṣal ‘Īsá al-Bābī al-Ḥalabī. bi-dūn Tārīkh.

• •Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ash‘ath ibn Isḥāq ibn Bashīr ibn Shaddād ibn ‘Amr al-Azdī alssijistāny (al-mutawaffá : 275h), Sunan Abī Dāwūd, al-muḥaqqiq : Muḥammad Muḥyī al-Dīn ‘Abd al-Ḥamīd, al-Nāshir : al-Maktabah al-‘Aṣrīyah, ṣydā-Bayrūt. bi-dūn Tārīkh.

•Abū Na‘īm, Aḥmad ibn ‘Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Isḥāq ibn Mūsá ibn Mahrān al-Aṣbahānī (al-mutawaffá : 430h), Ḥilyat al-awliyā’ wa-ṭabaqāt al-aṣfiyā’, al-Nāshir : als‘ādt-bi-jiwār Muḥāfaẓat Miṣr, 1394h-1974m.

•al-Aqfahsī, Aḥmad ibn ‘Imād al-Dīn ibn Yūsuf ibn ‘Abd al-Nabī, Abū al-‘Abbās, Shihāb al-Dīn al-Aqfahsī thumma al-Qāhirī al-Shāfi‘ī (al-mutawaffá : 808h), ādāb al-akl,, Abū Hājar Muḥammad al-Sa‘īd ibn Basyūnī Zaghlūl, al-Nāshir : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, byrwt-Lubnān, al-Ṭab‘ah : al-thāniyah, 1407h-1987m.

•al-Albānī, Abū ‘Abd al-Raḥmān Muḥammad Nāṣir al-Dīn, ibn al-Ḥājj Nūḥ ibn Najātī ibn Ādam, al’shqwdry al-Albānī (al-mutawaffá : 1420h), Silsilat al-aḥādīth al-ṣaḥīḥah wa-shay’ min fiqhihā wa-fawā’iduhā, al-Nāshir : Maktabat al-Ma‘ārif lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, al-Riyāḍ, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, (li-Maktabat al-Ma‘ārif). j1-4 : 1415 h-1995m, j6 : 1416h-1996m, j 7 : 1422h-2002M.

•al-Bājī, Abū al-Walīd Sulaymān ibn Khalaf ibn Sa‘d ibn Ayyūb ibn Wārith al-Tujībī al-Qurṭubī al-Bājī al-Andalusī (al-mutawaffá : 474h), al-Muntaqá sharḥ al-Muwaṭṭa’, al-Nāshir : Maṭba‘at als‘ādt-bi-jiwār Muḥāfaẓat Miṣr, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1332h.

•al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā‘īl Abū ‘Abd Allāh al-Bukhārī al-Ju‘fī, al-Jāmi‘ al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min umūr Rasūl Allāh (ṣallá Allāh ‘alayhi wa-sallam) wsnnh w’yāmh= Ṣaḥīḥ al-Bukhārī al-Nāshir : Dār Ṭawq al-najāh (muṣawwarah ‘an al-sulṭānīyah b’ḍāfh trqym Muḥammad Fu’ād ‘Abd al-Bāqī), al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1422h.

•al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn ‘Alī al-Khurāsānī, Abū Bakr al-Bayhaqī (al-mutawaffá : 458h), sha‘b al-īmān, ḥaqqaqahu wa-rāja‘a nuṣūṣahu wa-kharraja aḥādīthahu Ashraf ‘alá taḥqīqihi wa-takhrīj aḥādīthahu : mkhtār’ḥmd al-Nadwī al-Dār al-Salafīyah al-Nāshir : Maktabat al-Rushd lil-Nashr bi-al-Riyāḍ bi-al-ta‘āwun ma‘a al-Dār al-Salafīyah bi-al-Hind, al-Ṭab‘ah : 2003m.

•al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ‘Īsá ibn sawrh ibn Mūsá ibn al-Ḍaḥḥāk, al-Tirmidhī, Abū ‘Īsá (al-mutawaffá : 279h), Sunan al-Tirmidhī, taḥqīq wa-ta‘līq : Aḥmad Muḥammad Shākir wa-Muḥammad Fu’ād ‘Abd al-Bāqī (j3), wa-Ibrāhīm ‘ṭwtālmdrs fī

al-Azhar al-Sharīf (j4, 5), al-Nāshir : Sharikat Maktabat wa-Maṭba‘at Muṣṭafá al-Bābī alḥlby-Miṣr, al-Ṭab‘ah : al-thāniyah, 1395h-1975m.
•al-Ḥākim, Abū ‘Abd Allāh al-Ḥākim Muḥammad ibn ‘Abd Allāh ibn Muḥammad ibn Ḥamdawayh ibn nu‘ym ibn al-ḥukm al-Ḍabbī alṭhmāny al-Nīsābūrī al-ma‘rūf bi-Ibn al-bay‘ (al-mutawaffá : 405h), al-Mustadrak ‘alá al-ṣaḥīḥayn, taḥqīq : Muṣṭafá ‘Abd al-Qādir ‘Aṭā, al-Nāshir : Dār al-Kutub al‘lmyt-Bayrūt, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1411h-1990m.
•aldwlāby, Abū bishr Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ḥammād ibn Sa‘īd ibn Muslim al-Anṣārī aldwlāby al-Rāzī (al-mutawaffá : 310h), al-kuná wa-al-asmā’, al-muḥaqqiq : Abū Qutaybah naẓar Muḥammad al-Fāryābī, al-Nāshir : Dār Ibn ḥzm-byrwt-Lubnān, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1421h-2000M.
•al-Ziriklī, Khayr al-Dīn ibn Maḥmūd ibn Muḥammad ibn ‘Alī ibn Fāris, al-Ziriklī al-Dimashqī (al-mutawaffá : 1396h), al-A‘lām, al-Nāshir : Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, al-Ṭab‘ah : al-khāmisah ‘shrt-Ayyār / Māyū, 2002M.
•al-Sakhāwī, Shams al-Dīn Abū al-Khayr Muḥammad ibn ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Abī Bakr ibn ‘Uthmān ibn Muḥammad al-Sakhāwī (al-mutawaffá : 902h), al-ḍaw’ al-lāmi‘ li-ahl al-qarn al-tāsi‘, al-Nāshir : Manshūrāt Dār Maktabat alḥyāt-Bayrūt. bi-dūn Tārīkh. M.
•Sarkīs, Yūsuf ibn Ilyān ibn Mūsá Sarkīs (al-mutawaffá : 1351h), Mu‘jam al-Maṭbū‘āt al-‘Arabīyah wa-al-mu‘arrabah, al-Nāshir : Maṭba‘at Sarkīs bi-Miṣr 1346h-1928m.
•al-Salmān, ‘Abd al-‘Azīz ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Muḥsin al-Salmān (al-mutawaffá : 1422h), Mawārid al-ẓam’ān li-durūs al-Zamān, wa-aḥkām wa-qawā‘id wa-mawā‘iẓ wa-ādāb wa-akhlāq Ḥassān, al-Ṭab‘ah : al-thalāthūn, 1424h.
•al-Suyūṭī, al-Itqān fī ‘ulūm al-Qur’ān, al-muḥaqqiq : Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, al-Nāshir : al-Hay’ah al-Miṣrīyah al-‘Āmmah lil-Kitāb, al-Ṭab‘ah : 1394h-1974m.
•al-Suyūṭī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, Jalāl al-Dīn al-Suyūṭī (al-mutawaffá : 911h), naẓm al-‘iqyān fī a‘yān al-a‘yān, al-muḥaqqiq : Fīlīb ḥattá, al-Maktabah al‘lmyt-Bayrūt. bi-dūn Tārīkh.
•al-Ṣaghānī, Raḍī al-Dīn al-Ḥasan ibn Muḥammad ibn al-Ḥasan ibn Ḥaydar al-‘Adawī al-‘Umarī al-Qurashī al-Ṣaghānī al-Ḥanafī (al-mutawaffá : 650h), al-mawḍū‘āt, al-muḥaqqiq : Najm ‘Abd al-Raḥmān Khalaf, al-Nāshir : Dār al-Ma’mūn lltrāth-Dimashq, al-Ṭab‘ah : al-thāniyah, 1405h.
•al-‘Alā’ī, Ṣalāḥ al-Dīn Abū Sa‘īd Khalīl ibn Kaykaldī ibn ‘Abd Allāh al-Dimashqī al-‘Alā’ī (al-mutawaffá : 761h), Jāmi‘ al-taḥṣīl fī Aḥkām al-Marāsīl, al-muḥaqqiq : Ḥamdī ‘Abd al-Majīd al-Salafī, al-Nāshir : ‘Ālam alktb-Bayrūt, al-Ṭab‘ah : al-thāniyah, 1407-1986m.
•‘Umar Farrūkh, Tārīkh al-adab al-‘Arabī, Dār al-‘Ilm llmlāyyn-Bayrūt, 1981M.
•al-Ghazālī, Abū Ḥāmid Muḥammad ibn Muḥammad al-Ghazālī al-Ṭūsī (al-mutawaffá : 505h), Iḥyā’ ‘ulūm al-Dīn, al-Nāshir : Dār alm‘rft-Bayrūt. bi-dūn Tārīkh.
•al-Fattanī, Muḥammad Ṭāhir ibn ‘Alī al-Ṣiddīqī al-Hindī alfattanī (al-mutawaffá : 986h), Tadhkirat al-mawḍū‘āt, al-Nāshir : Idārat al-Ṭibā‘ah al-Munīrīyah, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1343h.
•al-Quḍā‘ī, Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Salāmah ibn Ja‘far ibn ‘Alī ibn ḥkmwn al-Quḍā‘ī al-Miṣrī (al-mutawaffá : 454h), Musnad al-Shihāb, al-muḥaqqiq : Ḥamdī ibn

‘Abd al-Majīd al-Salafī, al-Nāshir : Mu’assasat alrsālt-Bayrūt, al-Ṭab‘ah : al-thāniyah, 1407h-1986m.

•Muḥammad Munīr Mursī, al-Tarbiyah al-Islāmīyah uṣūluhā wa-taṭawwuruhā fī al-bilād al-‘Arabīyah, al-Nāshir : ‘Ālam al-Kutub, al-Ṭab‘ah : Ṭab‘ah mazīdah wa-munaqqaḥah, 1425h-2005m.

•Muslim ibn al-Ḥajjāj Abū al-Ḥasan al-Qushayrī al-Nīsābūrī (al-mutawaffá : 261h), al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar bi-naql al-‘Adl ‘an al-‘Adl ilá Rasūl Allāh (ṣallá Allāh ‘alayhi wa-sallam), al-muḥaqqiq : Muḥammad Fu’ād ‘Abd al-Bāqī, al-Nāshir : Dār Iḥyā’ al-Turāth al‘rby-Bayrūt. bi-dūn Tārīkh.

•al-Munāwī, Zayn al-Dīn Muḥammad al-mad‘ū bi-‘Abd al-Ra’ūf ibn Tāj al-‘ārifīn ibn ‘Alī ibn Zayn al-‘Ābidīn al-Ḥaddādī thumma al-Munāwī al-Qāhirī (al-mutawaffá : 1031h), Fayḍ al-qadīr sharḥ al-Jāmi‘ al-Ṣaghīr, al-Nāshir : al-Maktabah al-Tijārīyah alkbrá-Miṣr, al-Ṭab‘ah : al-ūlá, 1356h.

•al-nisā’ī, Abū ‘Abd al-Raḥmān Aḥmad ibn Shu‘ayb ibn ‘Alī al-Khurāsānī, al-nisā’ī (al-mutawaffá : 303h), al-Mujtabá min alsnn= al-sunan al-ṣughrá llnsā’y, taḥqīq : ‘Abd al-Fattāḥ Abū Ghuddah, al-Nāshir : Maktab al-Maṭbū‘āt al’slāmyt-Ḥalab, al-Ṭab‘ah : al-thāniyah, 1406-1986m.

Kitāb tarbiyat al–awlād lil–Shaykh al–Imām al–‘ālam al–‘allāmah al–adīb al–Fāḍil

al–Shihābī Shihāb al–Dīn Aḥmad al–Ḥijāzī taghammadahu Allāh bi–raḥmatihi

Dr. Badr al–Durays

Summary:

One of the reasons for choosing the manuscript in our hands, titled “Raising Children,” by Al–Shihabi Shihab al–Din Ahmad al–Hijazi, was to clarify the status of its author, and to highlight the

preciousness and pearls it contains in instilling good values and morals in the souls of children according to the Prophet's method. And in fulfillment of our duty towards our honorable scholars of merit and precedence.

The scholar Al-Shehabi was translated, and the content of the manuscript, which included a number of etiquettes, virtues, and morals in raising children, was explained in a literary, eloquent, and sophisticated prose style. Which made this manuscript distinguished as a great treasure for parents, educators, teachers, and tutors, as well as for children and their own, emphasizing that males and females participate in providing advice and guidance, in light of the controls of Sharia law and the noble guidance of the Prophet.

In the conclusion, which included many findings and recommendations: Among them: The need for these etiquettes, virtues and morals is more urgent in our present era than it was in the era of Al-Shihabi, and attention must be given to making educational efforts to ensure the graduation of new generations. To be beneficial to herself, her family, her community, and her nation.